جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الموصل/ كلية الآداب
مجلة آداب الرافدين

مَجَلَّةُ

آدَابِ الرَّافِدَيْنِ

مجلة فصليَّة علميَّة مُحكَّمة

تصدر عن كلية الآداب – جامعة الموصل

العدد السادس والثمانون/ السنة الواحدة والخمسون
مُحرَّم – ١٤٤٣هـ / أيلول ٥/٩/٢٠٢١م

رقم إيداع المجلة في المكتبة الوطنية ببغداد : ١٤ لسنة ١٩٩٢
ISSN 0378- 2867
E ISSN 2664-2506

للتواصل:
radab.mosuljournals@gmail.com
URL: https://radab.mosuljournals.com

آداب الرافدين

مجلة محكّمة تعنى بنشر البحوث العلمية الموثّقة في الآداب والعلوم الإنسانية

باللغة العربية واللغات الأجنبيَّة

العدد: السادس والثمانون السنة: الواحدة والخمسون مُحرَّم – ١٤٤٣هـ / أيلول ٢٠٢١م

رئيس التحرير: الأُستاذ الدكتور عمار عبداللطيف زين العابدين (المعلومات والمكتبات) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

مدير التحرير: الأُستاذ المساعد الدكتور شيبان أديب رمضان الشيبانيّ (اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

أعضاء هيئة التحرير :

الأُستاذ الدكتور حارث حازم أيوب	(علم الاجتماع) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأُستاذ الدكتور حميد كردي الفلاحي	(علم الاجتماع) كلية الآداب/جامعة الأَنبار/العراق
الأُستاذ الدكتور عبد الرحمن أحمد عبدالرحمن	(الترجمة) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأُستاذ الدكتور علاء الدين أحمد الغرايبة	(اللغة العربية) كلية الآداب/جامعة الزيتونة/الأُردن
الأُستاذ الدكتور قيس حاتم هاني	(التاريخ) كلية التربية/جامعة بابل/العراق
الأُستاذ الدكتور كلود فينثز	(اللغة الفرنسية وآدابها) جامعة كرنوبل آلب/فرنسا
الأُستاذ الدكتور مصطفى علي الدويدار	(التاريخ) كلية العلوم والآداب/جامعة طيبة/ السعودية
الأُستاذ الدكتور نايف محمد شبيب	(التاريخ) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأُستاذ الدكتورة سوزان يوسف أحمد	(الإعلام) كلية الآداب/جامعة عين شمس/مصر
الأُستاذ الدكتورة عائشة كول جلب أوغلو	(اللغة التركية وآدابها) كلية التربية/جامعة حاجت تبه/ تركيا
الأُستاذ الدكتورة غادة عبدالمنعم محمد موسى	(المعلومات والمكتبات) كلية الآداب/جامعة الإسكندريّة
الأُستاذ الدكتورة وفاء عبداللطيف عبد العالي	(اللغة الإنكليزية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأُستاذ المساعد الدكتور أرثر جيمز روز	(الأَدب الإنكليزي) جامعة درهام/ المملكة المتحدة
الأُستاذ المساعد الدكتورة أَسماء سعود إدهام	(اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
المدرس الدكتور هجران عبدالإله أَحمد	(الفلسفة) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

سكرتارية التحرير:

التقويم اللغوي: م.د.خالد حازم عيدان – مقوّم لغوي/ اللغة العربيَّة

م.م.عمَّار أَحمـــــد محمود – مقوّم لغوي/ اللغة الإنكليزيَّة

المتابعـــــــة:

مترجم.إيمان جرجيس أَمين – إدارة المتابعـــــة

مترجم.نجلاء أَحمد حسين – إدارة المتابعـــــة

قواعد تعليمات النشر

١- على الباحث الراغب بالنشر التسجيل في منصة المجلة على الرابط الآتي:
https://radab.mosuljournals.com/contacts?_action=signup .

٢- بعد التسجيل ستُرسل المنصة إلى بريد الباحث الذي سجل فيه رسالة مفادها أنَّه سجَّل فيها، وسيجد كلمة المرور الخاصة به ليستعملها في الدخول إلى المجلة بكتابة البريد الإلكتروني الذي استعمله مع كلمة المرور التي وصلت إليه على الرابط الآتي:
https://radab.mosuljournals.com/contacts?_action=login .

٣- ستمنح المنصة (الموقع) صفة الباحث لمن قام بالتسجيل؛ ليستطيع بهذه الصفة إدخال بحثه بمجموعة من الخطوات تبدأ بملء بيانات تتعلَّق به وببحثه ويمكنه الاطِّلاع عليها عند تحميل بحثه .

٤- يجب صياغة البحث على وفق تعليمات الطباعة للنشر في المجلة، وعلى النحو الآتي :

- تكون الطباعة القياسية على وفق المنظومة الآتية: (العنوان: بحرف ١٦/ المتن: بحرف ١٤/ الهوامش: بحرف ١١)، ويكون عدد السطور في الصفحة الواحدة: (٢٧) سطرًا، وحين تزيد عدد الصفحات في الطبعة الأَخيرة عند النشر داخل المجلة على (٢٥) صفحة للبحوث الخالية من المصورات والخرائط والجداول وأعمال الترجمة، وتحقيق النصوص، و (٣٠) صفحة للبحوث المتضمنة للأَشياء المشار إليها يدفع الباحث أجور الصفحات الزائدة فوق حدّ ما ذُكر آنفًا .
- تُرتَّب الهوامش أَرقامًا لكل صفحة، ويُعرَّف بالمصدر والمرجع في مسرد الهوامش لدى وورد ذكره أول مرة، ويلغى ثبت (المصادر والمراجع) اكتفاءً بالتعريف في موضع الذكر الأول ، في حالة تكرار اقتباس المصدر يذكر (مصدر سابق).
- يُحال البحث إلى خبيرين يرشّحانه للنشر بعد تدقيق رصانته العلمية، وتأكيد سلامته من النقل غير المشروع، ويُحال – إن اختلف الخبيران – إلى (مُحكِّم) للفحص الأَخير، وترجيح جهة القبول أَو الرفض، فضلًا عن إحالة البحث إلى خبير الاستلال العلمي ليحدد نسبة الاستلال من المصادر الإلكترونيَّة ويُقبل البحث إذا لم تتجاوز نسبة استلاله ٢٠% .

٥- يجب أَن يلتزم الباحث (المؤلِّف) بتوفير المعلومات الآتية عن البحث، وهي :

- يجب أَن لا يضمّ البحث المرسل للتقييم إلى المجلة اسم الباحث، أَي: يرسل بدون اسم .
- يجب تثبيت عنوان واضح وكامل للباحث (القسم/ الكلية او المعهد/ الجامعة) والبحث باللغتين: العربية والإنكليزية على متن البحث مهما كانت لغة البحث المكتوب بها مع إعطاء عنوان مختصر للبحث باللغتين أيضًا: العربية والإنكليزية يضمّ أَبرز ما في العنوان من مرتكزات علمية .
- يجب على الباحث صياغة مستخلصين علميين للبحث باللغتين: العربية والإنكليزية، لا يقلَّان عن (١٥٠) كلمة ولا يزيدان عن (350)، وتثبيت كلمات مفتاحية باللغتين: العربية والإنكليزية لاتقل عن (٣) كلمات، ولا تزيد عن (٥) يغلب عليهنَّ التمايز في البحث.

٦- يجب على الباحث أن يراعي الشروط العلمية الآتية في كتابة بحثه، فهي الأساس في التقييم، وبخلاف ذلك سيُردّ بحثه ؛ لإكمال الفوات، أمَّا الشروط العلميَّة فكما هو مبيّن على النحو الآتي :

- يجب أن يكون هناك تحديد واضح لمشكلة البحث في فقرة خاصة عنوانها: (مشكلة البحث) أو (إشكاليَّة البحث) .
- يجب أن يراعي الباحث صياغة أسئلة بحثيَّة أو فرضيَّات تعبِّر عن مشكلة البحث ويعمل على تحقيقها وحلِّها أو دحضها علميًّا في متن البحث .
- يعمل الباحث على تحديد أهمية بحثه وأهدافه التي يسعى إلى تحقيقها، وأن يحدِّد الغرض من تطبيقها.
- يجب أن يكون هناك تحديد واضح لحدود البحث ومجتمعه الذي يعمل على دراسته الباحث في بحثه .
- يجب أن يراعي الباحث اختيار المنهج الصحيح الذي يتناسب مع موضوع بحثه، كما يجب أن يراعي أدوات جمع البيانات التي تتناسب مع بحثه ومع المنهج المتَّبع فيه .
- يجب مراعاة تصميم البحث وأُسلوب إخراجه النهائي والتسلسل المنطقي لأفكاره وفقراته.
- يجب على الباحث أن يراعي اختيار مصادر المعلومات التي يعتمد عليها البحث، واختيار ما يتناسب مع بحثه مراعيًا الحداثة فيها، والدقة في تسجيل الاقتباسات والبيانات الببليوغرافية الخاصة بهذه المصادر.
- يجب على الباحث أن يراعي تدوين النتائج التي توصل إليها ، والتأكُّد من موضوعاتها ونسبة ترابطها مع الأسئلة البحثية أو الفرضيات التي وضعها الباحث له في متن بحثه .

٧- يجب على الباحث أن يدرك أنَّ الحُكْمَ على البحث سيكون على وفق استمارة تحكيم تضمّ التفاصيل الواردة آنفًا، ثم تُرسل إلى المُحكِّم وعلى أساسها يُحكَّم البحث ويُعطى أوزانًا لفقراته وعلى وفق ما تقرره تلك الأوزان يُقبل البحث أو يرفض، فيجب على الباحث مراعاة ذلك في إعداد بحثه والعناية به .

تنويه:

تعبِّر جميع الأفكار والآراء الواردة في متون البحوث المنشورة في مجلتنا عن آراء أصحابها بشكل مباشر وتوجهاتهم الفكريَّة ولا تعبِّر بالضرورة عن آراء هيأة التحرير فاقتضى التنويه

رئيس هيئة التحرير

المحتـويـات

العنـوان	الصفحة
بحوث اللغة العربية	
بلاغة التوشيع في أحاديث المصطفى الشفيع عمَّار إسماعيل أحمد	1 - 29
فلسفة التّاريخ في شعر نزار قبّاني (الأعمال السّياسيّة أنموذجاً) محمود عايد عطية	30 - 69
التذييل بأسماء الله الحسنى فرح سالم محمد شيت و وفاء فيصل إسكندر	70 - 101
الأفعال الدالة على ثبوت الفاعل وسكونه في القرآن الكريم إسماعيل حميد حمد أمين	102 - 106
الجملة الاستئنافية في صحيح البخاري/دراسة وتحليل عبير طارق ظاهر الحاصود	126 - 170
النقد المعرفي: نحو إبدال منهجي محمد عبدالله عروس	171 - 211
بحوث التاريخ والحضارة الإسلاميَّة	
التحصيل العلمي والادبي لأبناء الخلفاء في بلاط الدولة العباسية نور طارق طاهر و وجدان عبد الجبار النعيمي	212 - 246
الخليفة علي بن ابي طالب(عليه السلام) وعلاقته الاجتماعية مع الخلفاء الراشدين(رضي الله عنهم) (11-35هـ/632-665م) بناز إسماعيل عدو	247 - 280
موقف بريطانيا من أزمة البوسنة والهرسك (1908-1909) نيبار بديع عبدالعزيز و إبراهيم حميد إبراهيم	281 - 338
الصلات السياسية بين الكويت ونجد في فترة حكم الشيخ مبارك الصباح 1896-1915 روزين عارف عيسى و سعاد حسن جواد	339 - 384
الإسلام والخَراج بتول عباس فاضل	385 - 397
بحوث علم الاجتماع	
البعد الاقتصادي والاجتماعي للسياسة المالية في العراق بعد 2014 دراسة تحليلية فائز محمد داؤد	398 – 422
دور الدين في تحقيق السلطة والضبط الاجتماعي أُسامة عثمان محمد	423 - 459
بحوث القانون	
الإشكاليات في أَحكام جريمة الاختلاس عبد ال محمد قادر رجب	460 - 502
بحوث طرائق التدريس وعلم النفس	
الكفاءة الذاتية وعلاقتها بالتقييم الذاتي على وفق معايير برنامج بناء القدرات في التعليم لدى المرشدين التربويين في محافظة نينوى وليد سالم حموك	503 - 546
بحوث الجغرافية	
الموقع الجغرافي للعراق وحدوده سياسيًا عبد المحسن أَحمد إبراهيم طه و أَحمد حامد علي العبيدي	547 - 578
بحوث الشريعة والعلوم الإسلاميَّة	
موقف السلف والخلف من الآيات المتشابهات الواردة في صفات الله تعالى	579 - 610

	خسرو إسماعيل صالح	
بحوث الفلسفة		
جماليات الأدب الروائي عند دنيس ديدرو وأبعاده الفلسفية	سالي محسن لطيف	638 - 611

CC BY

الجملة الاستئنافية في صحيح البخاري/دراسة وتحليل

عبير طارق ظاهر الحاصود *

تأريخ التقديم: 2021/1/30 تأريخ القبول: 2021/3/27

المستخلص:

يتناول البحث نوعاً من أنواع الجمل التي لا محل لها من الإعراب, وهي الجملة الاستئنافية في صحيح البخاري دراسةً وتحليلاً, وبيان أهم ما جاءت به من دلالات وما تحتويه من معانٍ ولطائفَ, ويحاول هذا البحث أن يسلط الضوء على (الجملة الاستئنافية) وما تحققه من أغراضٍ ووظائف سياقيةٍ نحويةٍ من خلال دراسة تطبيقية لطائفة من الأحاديث النبوية الشريفة لفهم الجملة الاستئنافية والكشف عن أسرارها ودورها في توجيه معنى الحديث الشريف بما يتلاءم مع ما تقتضيه الصنعة النحوية وما يتطلبه معنى النص الحديثي ومقصده، وتحديد الفرق بينها وبين غيرها من الجمل المحتملة في رصد المعنى المتحقق من السياق اللغوي والنحوي؛ وصولاً إلى التماسك النصي المنشود.

الكلمات المفتاحية: الجملة , الاستئنافية , صحيح البخاري.

مهاد:

قبل الدخول في تحديد الجملة الاستئنافية وأشكال ورودها في الحديث النبوي مع وظائفها الدلالية لا بد أن نتوقف عند دلالة الاستئناف لغةً واصطلاحاً، وطبيعة الجملة الاستئنافية، وفق التقسيم الآتي:

– الاستئناف لغةً:

أنف كلّ شيء طرفه وأوله, والاستئناف الابتداء, وكذلك الائتناف, وقلت كذا آنفاً وسالفاً[1], "والأنف من كلّ شيء أوله أو أشده" [1], و"أستأنفت الشيء أخذت فيه

---

* مدرس/ قسم اللغة العربية/ كلية الآداب/ جامعة الموصل .

(1) ينظر: الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية), اسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ), تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار, ط2, دار العلم للملايين, بيروت, (1376هـ/ 1956م): 1333/4.

وابتدأته وائتنفته كذلك" [2], "وفعلت الشيء آنفاً, أي: في أول وقت يقرب مني" [3], وفي الحديث الشريف (لكل شيء أنفة؛ وأنفة الصلاة التكبيرة الأولى) يعني: ابتداؤها, وأنف أي: ابتداء وأول [4], أي: "لكل شيء ابتداء وأول" [5]، قال العيني (ت855هـ) [6] في تفسير لفظ (آنفاً) "أي: قريباً, واشتقاقه من الائتناف بالشيء أي: الابتداء به, وكذلك الاستئناف؛ ومنه أنف كلّ شيء, وهو أوله, ويقال: قلت: آنفاً وسالفاً, وانتصابه على الظرفية؛ فالاستئناف والائتناف: الابتداء"، وقال الكفوي (ت1094هـ) [7] "الاستئناف من الأنف؛ لأن الجواب ذو شرف وارتفاع, أو من أنف كلّ شيء وهو أوله, أو من أنف الباب وهو طرفه؛ لأن الجواب كلام مبتدأ مستقل وطرف من سؤال"

نلاحظ أن معاني الاستئناف اللغوية تدور حول معنى الابتداء، وهو المعنى الذي يلقي ظلاله على المفهوم الاصطلاحي الآتي.

---

(1) تاج العروس من جواهر القاموس, الزبيدي: 40/23.

(2) المصباح المنير, أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت770هـ), دار الحديث – القاهرة, (1424هـ/ 2003م): 23.

(3) النهاية في غريب الحديث, ابو السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف بـ(ابن الأثير) (ت٦٠٦ ه), تحقيق: طاهر أحمد الزاوي, ومحمود محمد الطناحي, المكتبة العلمية – بيروت, (1399هـ/ 1979م): 76/1.

(4) الفائق في غريب الحديث, الزمخشري: 64/1.

(5) فيض القدير شرح الجامع الصغير, زين الدين محمد بن عبدالرؤوف المناوي, المكتبة التجارية الكبرى – مصر, ط1, (1356هـ): 509/2.

(6) عمدة القاري شرح صحيح البخاري, بدر الدين محمود بن احمد العيني (ت855هـ), دار احياء التراث العربي – بيروت: 94/4.

(7) الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية): أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفويّ (ت1094هـ), تحقيق: عدنان درويش, ومحمد المصري, مؤسسة الرسالة – بيروت (1419هـ/ 1998م): 106/1.

ولأننا ندرس في هذا البحث (جملة الاستئناف) شكلاً ووظيفة من خلال عمليات التحليل اللغوية والنحوية, لذا سنقدم موجزاً اصطلاحياً عن الجملة الاستئنافية ليكون مدخلاً مناسباً وضرورياً للبحث.

- الاستئناف والجملة الاستئنافية اصطلاحاً

تناول النحويون الجملة بالاهتمام باعتبار أنها تشكل النواة للنص برمته، فحددوها وقسموها وتوقفوا عند دلالاتها، ومن أبرز المهتمين بمباحث الجملة العربية ابن هشام الأنصاري (ت761هـ) الذي توقف عند الجملة الاستئنافية بالقول: "الجمل التي لا محل لها من الإعراب سبع؛ وبدأنا بها؛ لأنها لم تحل محل المفرد, وذلك هو الأصل في الجمل"[1], "والأصل في الجملة ألاّ تكون مقدّرة بالمفرد"[2], فالأولى الابتدائية, وتسمى أيضاً المستأنفة, وهو أوضح؛ لأن الجملة الابتدائية تطلق أيضاً على الجملة المصدرة بالمبتدأ ولو كان لها محل"[3], وذلك أن نحو (جاءني زيد وأبوه قائم) قد يتوهم جواز إطلاق الابتدائية على جملة (وأبوه قائم) لاشتمالها على المبتدأ مع أنها حالية.

"فالجملة الابتدائية أعم من الاستئنافية, لكون الابتدائية تصدق على ما له محل من الإعراب, إذ ليس كل جملة ابتدائية لا محلَّ لها من الإعراب, إنما بعض الجملة الابتدائية لا محلَّ لها من الاعراب, وهل كل جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب؟ نعم, كل جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب, ولا نقول: كل جملة ابتدائية لا محل لها من الإعراب " [4].

(1) مغني اللبيب عن كتب الاعاريب، جمال الدين بن هشام الأنصاري, دار احياء الكتب العربية, عيسى البابي الحلبي وشركاه: 500/1.

(2) الاشباه والنظائر في النحو, جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي, راجعه وقدّم له: الدكتور فايز ترحيني, دار الكتاب العربي – بيروت, ط2, (1993م): 18/2.

(3) مغني اللبيب عن كتب الاعاريب: 500/1.

(4) شرح نظم قواعد الاعراب: 9/6.

"والحق أن يفصل بين الجملتين؛ لأن الاستئنافية هي الجملة تأتي في أثناء الكلام منقطعة عما قبلها صناعياً لاستئناف كلام جديد؛ فهي لا بد أن يكون قبلها كلام تام" [1]. أمّا الابتدائية فتأتي في بداية الكلام, وغيرها من الجمل تبنى عليها وهي لا تبنى على غيرها, وكذلك قال الدكتور فاضل السامرائي [2]: "وأميل إلى الفصل بين الجمل الابتدائية والاستئنافية".

وكان العلماء يتوسعون في ذلك فيطلقون هذا على ذاك, وهذا ما لاحظته في تعبيرات العلماء اللغويين, ومن هذه المواضع يقول أبو حيان [3] تكون الجملة الابتدائية في موضع نصب على إسقاط حرف الجر. وفي قوله عزّ وجلّ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ (البقرة: ١١٥) قال أبو حيان [4]: "هذا جواب الشرط وهي جملة ابتدائية, فقيل: معناه فثم قبلة الله".

وفي حديث رسول الله (ﷺ) (إن لله ما أخذ, وله ما أعطى, وكلٌّ عنده بأجل مسمى, فلتصبر, ولتحتسب ...) [5] وجه ابن حجر العسقلاني [6] قوله (ﷺ) (وكلٌّ عنده) وكلّ

(1) اعراب الجمل وأشباه الجمل, الدكتور فخر الدين قباوة, دار الاوقاف الجديدة – بيروت, ط4, (1983م): 34.

(2) الجملة العربية تأليفها وأقسامها: 187.

(3) ينظر: البحر المحيط في التفسير, أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف الاندلسي (ت745هـ), تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود, والشيخ علي محمد معوض, شارك في التحقيق: الدكتور زكريا عبدالمجيد النوقي, والدكتور أحمد النجولي الجمل, دار الكتب العلمية – بيروت, ط1, (1422هـ - 2001م): 50/6.

(4) البحر المحيط: 530/1.

(5) صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري (ت256هـ), تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة, ط1, (1422هـ): 79/2.

(6) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي الشافعي (ت 852هـ), تحقيق, محمد فؤاد عبدالباقي, دار المعرفة – بيروت, (1379هـ/ 1959م): 157/3, وحاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (ت1221هـ), مطبعة الحلبي (1369هـ/ 1950م): 500/1.

أي: من الأخذ والإعطاء أو من الأنفس أو ما هو أعم من ذلك وهي جملة ابتدائية معطوفة على الجملة المؤكدة، يقول ابن منظور (ت711هـ) [1] في إعراب بيت لبيد بن ربيعة [2]

عَهْدي بِها الحَيَّ [*] الجميعَ وفيهمُ قبلَ التفـَرُّق مَيْسِرٌ ونِدامُ

"وفيهم قبل التفرق ميسر وندام: جملة ابتدائية في موضع نصب على الحال, وقد سدت مسد خبر المبتدأ الذي هو عهدي". فالجملة الابتدائية تطلق على ما يقع في بداية الكلام مثل (زيد قائم) (قام زيد), وكذلك تطلق على الجمل المصدرة بالمبتدأ ولو كان لها محل من الإعراب "[3]، إذن الجملة الابتدائية تطلق أيضاً على الجملة المصدرة بالمبتدأ ولو كان لها محل من الإعراب، أما جملة الاستئناف فتطلق على الجملة الابتدائية لكونها واقعة في بداية الكلام, والتداخل بين التسميتين آتٍ من التداخل المعنوي بين الاستئناف والابتداء, فالجملة الابتدائية ما ابتدئ بها الكلام في أوّله, والاستئنافية ما استؤنف بها الكلام في غير أوله, فيأتي كلام جديد عن سابقه.

إن جملة الاستئناف النحوي عند بعض النحاة [4] هي جملة الابتداء نفسها, أي: هي ما ابتدأ بها كلام جديد منقطع عما قبله إعراباً ومعنىً, أي: إن الجملة الاستئنافية تأتي ابتدائية وفي درج الكلام وآخره, ويرد الاستئناف البياني عند علماء البلاغة في مباحث الوصل والفصل وهو انقطاع الجملة عما قبلها إعراباً مع بقاء الصلة المعنوية بينهما، يقولُ ابن هشام [5] الجملة المستأنفة نوعان:

---

(1) لسان العرب: 198/4.

(2) ديوان لبيد بن ربيعة بن مالك (ت41هـ), ط1, (1425هـ – 2004م): 95/1.

(*) في الديوان الإنس

(3) شرح نظم قواعد الاعراب, ابو عبدالله احمد بن عمر بن مساعد الحازمي، مصدر الكتاب، دروس صوتية قام بتفريعها موقع الشيخ الحازمي http://alhazme.net: 9/4.

(4) ينظر: شرح نظم قواعد الاعراب: 5/9.

(5) مغني اللبيب: 501/1.

أحدهما: الجملة المفتتح بها النطق – ويعني الجملة الابتدائية – ومنه الجمل المفتتح بها السور, نحو قوله تعالى: لِتُنذِرَ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ عَلَىٰ ﴿٥﴾ **(الكوثر: 1).**

الثاني: الجمل المنقطعة عما قبلها؛ نحو قوله تعالى: لِتُنذِرَ ﴿٥﴾ وَلَوۡ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا ﴿٥﴾ **(الكهف: 83-84).**

ويخصُّ البيانيون الاستئناف بما كان جواباً لسؤال مقدّر نحو قوله تعالى لِتُنذِرَ فَبَشِّرۡهُ بِمَغۡفِرَةٖ وَأَجۡرٖ كَرِيمٖ ﴿١١﴾ إِنَّا نَحۡنُ نُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَنَكۡتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمۡۚ وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ فِيٓ ﴿٥﴾ **(الذاريات: 24-25) فإن جملة القول الثانية جواب لسؤال مقدّر, تقديره: ماذا قال لهم؟ ولهذا فصلت عن الأولى فلم تعطف عليها.**

و"الاستئناف البياني هو الذي تنقطع بسببه الصلة الإعرابية بين الجملة المستأنفة والجملة التي قبلها دون الصلة المعنوية بينهما, فكلتاهما مستقلة بنفسها في الإعراب وحده, أما في المعنى فلا بدّ بينهما من ارتباط يجعل الثانية – في الغالب – بمنزلة جواب عن سؤال ناشئ عن معنى الأولى, أما غير البياني فتنقطع الصلة الإعرابية والمعنوية بين الجملتين, فتكون الجملة المستأنفة مستقلةً بإعرابها وبمعناها الجديد" [(1)].

إن انقطاع الجملة الاستئنافية بالنسبة لما قبلها على نوعين؛ الأول: أن تنقطع الجملة عما سبقها صناعةً ومعنى فيستأنف كلام جديد مستقل عمّا قبله, وهو ما يسمى بالاستئناف التام تمام الانقطاع, والثاني: أن تنقطع الجملة عما سبقها صناعة من دون المعنى وهو ما يسمى بالاستئناف البياني فتنقطع الجملة المستأنفة عما قبلها إعراباً مع بقاء صلة معنوية بينها وسابقها من الكلام.

---

(1) النحو الوافي, عباس حسن (ت1978م), مكتبة الحميدي, بيروت, ط1, (1428هـ/ 2007م): 390/4.

وغالباً تكون جواباً لسؤال مقدّر من سياق الكلام. وهو ما يسمى بالاستئناف الناقص مقابلة له بالاستئناف التام، يقول الجرجاني [1]: "اعلم أنّ العلم بما ينبغي أن يصنع في الجمل من عطف بعضها على بعض, أو ترك العطف فيها والمجيء بها منثورة, تستأنف واحدة منها بعد أخرى من أسرار البلاغة, ومما لا يتأتى لتمام الصواب فيه إلا الأعراب الخلّص, وإلا قوم طبعوا على البلاغة, وأوتوا فنّا من المعرفة في ذوق الكلام هم بها أفراد, وقد بلغ من قوة الأمر في ذلك أنهم جعلوه حدّاً للبلاغة, فقد جاء عن بعضهم أنه سئل عنها فقال "معرفة الفصل من الوصل", ذاك لغموضه ودقّة مسلكه, وأنه لا يكمل لإحراز الفضيلة فيه أحد, إلا كمل لسائر معاني البلاغة".

فمما يُلحق بموضوع الاستئناف في (علم المعاني) موضوع الوصل والفصل, ويخص الاستئناف النحوي كمال الانقطاع, ويُعنى موضوع شبه كمال الاتصال بالاستئناف البياني[2]. فالاستئناف البياني عند أرباب المعاني ما يكون جواباً عن سؤال مقدّر[3].

فجملتا الاستئناف البياني والاستئناف النحوي منقطعتان في الإعراب عن الجملة السابقة لهما, وكلتاهما لا محل لهما من الإعراب, لكن جملة الاستئناف البياني تفيد معنىً جديداً له علاقة بالجملة السابقة له. في حين أن جملة الاستئناف النحوي لا علاقة لها معنوياً وإعرابياً بالجملة التي قبلها؛ "فكل استئناف بياني استئناف نحوي

(1) دلائل الاعجاز, عبدالقاهر بن عبدالرحمن بن محمد الجرجاني (ت471هـ), تحقيق: الدكتور محمد التنجي, دار الكتاب العربي – بيروت, ط1, (1415هـ/ 1995م): 222/1.

(2) ينظر: علم المعاني في الموروث البلاغي، الدكتور حسن طبل, مكتبة الايمان – المنصورة, مصر, ط2, (1425هـ/ 2004م): 185, 189، وجواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد الهاشمي, توثيق: الدكتور يوسف الصميلي, المكتبة العصرية – صيدا, بيروت, ط2, (1421هـ): ١٩٠.

(3) ينظر: التحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (تفسير التحرير والتنوير)، محمد الطاهر بن عاشور, الدار التونسية للنشر, ليبيا: 20/11, 55/25, 181/30.

ولا عكس" [1], أي: أن الاستئناف البياني هو نوع من الاستئناف النحوي, أعني أن كلّ استئناف بياني هو نحوي, وليس كل استئناف نحوي بيانياً"[2].

وأود أن أذكر أن جملة الاستئناف النحوي كقولنا (مات فلان رحمه الله) التي أوردها العلماء مثالاً للاستئناف النحوي المنقطع عما قبله كمال الانقطاع إعراباً ومعنىً, وهي جملة (رحمه الله) وإن كانت منقطعة عما قبلها, فهي جزء من تركيب السياق والضمير فيها عائد إلى الشخص الميت نفسه فهي تدور حوله. فالجملة الاستئنافية استئنافاً نحوياً آتية في درج كلام, فمن الطبيعي أن تكون مبنية على ما قبلها جزءاً من التركيب الأكبر للسياق وتتسق معه في أداء معنى النص, إذ لا بد من أن يكون الاستئناف بمعناه العام متعلقاً بهيكلية النص وسياقه. وهذه الجمل المبدوءة بالابتدائية وتأتي بعدها الجمل تباعاً ومنها الاستئنافية التي تتضافر لإعطاء نسق النص وشكله التام. فالاستئنافية هي جزء من جمل عدة تفسر بعضها بعضاً لإعطاء المعنى العام للنص وتوضيحه, فهذه الجمل تشكّل نصاً منسجماً لمتكلم واحد.

لذلك ارتأيت في دراسة الجملة الاستئنافية أن أتناول النوعين: (الاستئنافية النحوية والبيانية) وإن كان اهتمام البحث منصباً على الاستئناف النحوي بمعناه العام, لكن الغوص في التفاصيل الدقيقة يعطي إشارة إلى الانتماء المعنوي للجملة الاستئنافية إلى النص الواردة فيه والسياق العام؛ فهي ليست جملة ابتدائية مفتتحاً بها التركيب.

وكان لشراح الحديث النبوي الشريف جهود نحوية في توجيه الجمل وبيان مواقعها الإعرابية, وتأثيرها في توجيه المعنى. يقول العيني (ت855هـ) [3]: وقد علم أن الجملة من حيث هي هي, غير معربة ولا تستحق الإعراب إلا إذا وقعت موقع المفرد,

(1) حاشية الشنواني على شرح مقدمة الاعراب, ابو بكر بن اسماعيل الشنواني (ت1019هـ/ 1611م) ط2, مطبعة النهضة – تونس, 1373هـ: 81/1.

(2) اعراب الجمل وأشباه الجمل: 44.

(3) عمدة القاري: 252/1.

فحينئذٍ تكتسب إعرابه محلاً. وأورد مواضع الجمل التي لها محل من الإعراب والتي لا محل لها.

وبعد أن تناولنا الاستئناف لغة والجملة الاستئنافية اصطلاحاً ننصرف الآن إلى المقصود من الدراسة وهو بيان أشكال الجملة الاستئنافية الواردة في صحيح البخاري وبيان وظيفتها الدلالية من خلال التحليل النحوي والدلالي، وقد اقتضت المادة المجموعة أن تقسم الدراسة على محورين:

المحور الأول:

- الجملة الاستئنافية المحضة شكلاً:

ويقصد بالاستئنافية المحضة التي ليس لها توجيه إعرابي إلا الاستئناف، بخلاف غير المحضة التي تحتمل الاستئناف وغيره، وسنتناول جملة الاستئناف في صحيح البخاري بياناً وتحليلاً, ونقسمها حسب شكلها الواردة عليه إلى:

- الجملة الأسمية:

ومن ذلك حديث التلبية المروي عن نافع عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما): (أن تلبية رسول الله (ﷺ) لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) [1]؛ فإن جملة (إن الحمد والنعمة لك) اسمية استئنافية مصدرة بالضميمة العاملة للنصب (إن) فيها معنى التوكيد, وبناء الجملة قائم فيها على (إن) واسمها معرّف (بال), أمّا خبرها فهو شبه جملة جارّ ومجرور، و"(إن الحمد) روي بكسر الهمزة وفتحها أمّا وجه الكسر فعلى الاستئناف وهو ابتداء كلام كأنه لما قال (لبيك) استأنف كلاماً آخر فقال إن الحمد والنعمة لك وهو الذي اختاره محمد بن الحسن والكسائي رحمهما الله, وأمّا وجه الفتح على التعليل كأنه يقول: أجبتك؛ لأن الحمد والنعمة لك, والكسر أجود عند الجمهور " فهو على استئناف الثناء, ومعنى الكسر تلبيته مطلقاً غير مقيد ولا معلل, فهو أبلغ في الاستجابة لله تعالى"[2] قال ثعلب

(1) صحيح البخاري: 138/2.

(2) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, ابو الحسن عبيد الله بن محمد عبدالسلام المباركفوري (ت1414هـ), الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند, ط3, 1404هـ, 1984م: 443/8.

لأنه من كسر جعل معناه إن الحمد لك على كل حال, ومن فتح قال معناه لبيك لهذا السبب, وقال الخطابي لهج العامة بالفتح, وحكاه الزمخشري عن الشافعي, وقال ابن عبد البر: المعنى عندي واحد لأن من فتح أراد لبيك لأن الحمد لك على كلّ حال, واعترض عليه لأن التقييد ليس في الحمد وإنما هو في التلبية, وقال ابن دقيق العيد الكسر أجود لأنه يقتضي أن تكون الإجابة (التلبية) مطلقة غير معللة وأن الحمد لله على كلّ حال, والفتح يدلُّ على التعليل فكأنه يقول أجبتك لهذا السبب والأول أعم وأكثر" [1]؛ فالاستئناف في جملة (إن الحمد لك) استئناف نحوي مؤكد مثال لكمال الانقطاع في (علم المعاني), وليس استئنافاً بيانياً فيه معنى السببية والتعليل لفساد المعنى, فهي جملة فيها إخبار وإقرار وتوكيد وإظهار لحسن العبودية، "قال أبو العباس أحمد بن يحيى الاختيار لبيك إن الحمد والنعمة لك بكسر (إن) وهو أجود معنى من الفتح لأن الذي يكسر (إن) يذهب إلى أن المعنى (إن الحمد والنعمة لك) على كلّ حال, والذي يفتح (ان) يذهب إلى أن المعنى لبيك لأن الحمد لك أي: لبيك لهذا السبب فالاختيار الكسر لأن المعنى لبيك لكل معنى لا لسبب دون سبب"[2].

والفصل بين الاستئناف وغيره أمر دقيق عسير أحياناً لا يغني فيه الاعتماد على الظاهر إذ لابد من الاحتكام إلى المعنى [3]. ونبه ابن هشام [4] إلى أن من الاستئناف ما قد يخفى وله أمثلة كثيرة أحدها (لا يسمعون) من قوله تعالى﴿بَصِيرًا لِّيُنذِرَ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٣ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥﴾ (الصافات: 7-8) فإن الذي يتبادر إلى الذهن أنه صفة لكل شيطان أو حال منه وكلاهما باطل إذ لا معنى للحفظ من شيطان لا يسمع وإنما هي للاستئناف النحوي ولا يكون استئنافاً بيانياً لفساد المعنى ...).

---

(1) عمدة القاري: 173/9.

(2) الزاهر في معاني كلمات الناس, أبو بكر بن القاسم الأنباري (ت382هـ), تحقيق: الدكتور حاتم صالح الضامن, دار الرشيد, العراق, (1399هـ - 1979م): 101/1.

(3) ينظر: اعراب الجمل واشباه الجمل: 41

(4) مغني اللبيب: 501/1-502.

وسياق الحديث الشريف يدلّ على دوام العبادة والاستمرار عليها من دلالة (لبيك) فضلاً عن استئناف الثناء والحمد لله تعالى, وقد اختلفوا في معنى (لبيك) واشتقاقها, قال سيبويه [1]: "حدّثنا أبو الخطاب انه يقال للرجل المداوم على الشيء لا يفارقه ولا يقلع عنه قد ألبّ فلان على كذا وكذا".

ومعنى لبيك إجابتي لك يا رب, وقد نصبت (لبيك) على المصدر وثنّى لأنه أراد إجابة بعد إجابة, وقال آخرون لبيك معناه اتجاهي إليك, قالوا هو مأخوذ من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها, وقال آخرون: لبيك معناه محبتي لك, قالوا وهو مأخوذ من قولهم امرأة لبّة إذا كانت محبة لولدها عاطفة عليه [2]، "وقيل معناها أنا مقيم على طاعتك وإجابتك مأخوذ من قولهم لبّ بالمكان أقام فيه" [3]. ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية في معنى التكرير ولا يكون عامله إلا مضمراً كأنه قال: الب والباباً[4].

وجاءت الجملة الاسمية المؤكدة بـــ(إن) مستأنفة ومصدرة بواو الاستئناف في الحديث المروي عن نافع, عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما, قال: سأل رجل النبي (ﷺ) وهو على المنبر, ما ترى في صلاة الليل, قال ((مثنى مثنى, فإذا خشي الصبح صلى واحدة, فأوترت له ما صلى)) وإنه كان يقول: اجعلوا آخر صلاتكم وتراً, فإن النبيّ (ﷺ) أمر به [5]؛ فقوله: (وإنه) جملة استئنافية, والضمير فيه يرجع إلى ابن عمر رضي الله عنهما, والقائل هو نافع [6].

---

(1) الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر المشهور بـــ(سيبويه) (ت180هـــ), تحقيق: عبدالسلام محمد هارون, دار الجيل – بيروت, ط1, (1386هـــ/ 1966م): 353/1.

(2) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس: 101/1.

(3) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج, في شرح صحيح مسلم بن الحجاج, المشهور بـــ(شرح النووي على صحيح مسلم): محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي الشافعي (ت676هـــ), دار إحياء التراث العربي – بيروت, ط2, (1392هـــ): 87/8.

(4) الفائق في غريب الحديث, أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت 538هـــ), تحقيق: علي محمد البجاوي, ومحمد أبي الفضل ابراهيم, ط2, دار المعرفة, بيروت : 295/3.

(5) صحيح البخاري: 102/1.

(6) ينظر: عمدة القاري: 251/4, وارشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ابو العباس شهاب

قال المرادي (ت749هـ) [1]: "من أقسام الواو واو الاستئناف, ويقال: واو الابتداء, وهي الواو التي يكون بعدها جملة غير متعلقة بما قبلها في المعنى, ولا مشاركة له في الإعراب, ويكون بعدها الجملتان: الأسمية والفعلية"، ويتحتم أن تكون الواو استئنافية في جملة (وإنه) في الحديث الشريف لأن العطف يجعل القائل واحداً وهو ليس ذلك, فهو رجوع واستدراك عن القائل الأول, فتوجيه معنى الحديث يقتضي أن تكون الواو استئنافية لئلا يتوهم عودة الضمير في (انه) على ما قبله, فأعطت الواو الاستئنافية تنبيهاً والتفاتاً لتغيير مسار عودة الضمير, واستئناف جملة جديدة غير معطوفة على ما قبلها. ويبدو أن الاستئناف نحوي لانقطاع الجملة عما قبلها لفظاً ومعنىً.

ويعتمد توجيه دلالة الجملة ومعرفة نوعها على سياق الحديث ومعرفة المعنى العام له, فكثيراً ما تشبه الجملة الاستئنافية الجملة الحالية, "إذ جرت عادة بعض النحاة[2] أن يذكر في مبحث الحال ما يشبه جملة الحال, وهي جملة الاستئناف. لأنه كثيراً ما تشبه الجملة الحاليةُ الاستئنافيةَ, والمخلّص في تحديدها هو النظر إلى مدى ارتباطها بما قبلها وتقييدها بها, فمن حيث الاتصال والربط هي جملة حالية, ومن حيث الفصل وعدم التعلّق هي جملة استئنافية, والحدود بينهما متقاربة"[3].

ووقعت الجملة الأسمية استئنافية متكونة من المبتدأ المعرف بأل والخبر شبه الجملة في حديث رسول الله (ﷺ): (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه, يكفر الله عنه كل سيئة كان

الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت923هـ), دار الكتاب العربي, بيروت – لبنان: 457/1.

(1) الجنى الداني في حروف المعاني، حسن بن قاسم المرادي (ت749هـ), تحقيق: فخر الدين قباوة, ومحمد نديم فاضل, دار الكتب العلمية – بيروت, (1992م): 163.

(2) ينظر: ارتشاف الضرب من كلام العرب, أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت745هـ), تحقيق وشرح ودراسة: الدكتور رجب عثمان محمد, مراجعة: الدكتور رمضان عبدالتواب, مكتبة الخانجي – القاهرة, ط1, (1418هـ/ 1998م): 372/2.

(3) من أسرار الجملة الاستئنافية, الجمل الاستئنافية دراسة لغوية قرآنية: الدكتور ايمن عبدالرزاق الشوا, دار الغوثاني للدراسات القرآنية – دمشق, ط1, (1430هـ/ 2009م): 334.

زلفها, وكان بعد ذلك القصاص: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف, والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها) [1].

(الحسنة) بالرفع مبتدأ, خبره (بعشر أمثالها), أي: تكتب أو تثبت بعشر أمثالها, والجملة استئنافية وهي في الحقيقة جواب عن سؤال فيها بيان وتفسير للقصاص, واللام في (الحسنة) للاستغراق يدل عليه حديث رسول الله (ﷺ) المروي عن أبي هريرة, قال: قال رسول الله (ﷺ): (إذا أحسن أحدكم إسلامه: فكلّ حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف, وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها) [2]. (إلى سبعمئة ضعف) متعلق بمقدر أي: منتهية إلى ذلك فهو حال, والضعف المثل (إلى أضعاف كثيرة) أي:ممتدة إلى أمثال كثيرة فضلاً من الله ونعمة. (والسيئة) مبتدأ خبره (بمثلها) أي: من غير زيادة عدلاً ورحمة [3].

- الجملة الفعلية المضارعية:

وجاءت الجملة الاستئنافية فعلية مضارعية في الحديث الشريف المروي عن السائب بن يزيد قال: كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل, فنظرت فإذا عمر بن الخطاب, فقال: اذهب فأتني بهذين, فجئته بهما, قال: من أنتما – أو من أين انتما؟ قالا: من أهل الطائف, قال: ((لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما, ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله (ﷺ)" [4]؛ فقوله (رضي الله عنه) (ترفعان) خطاب لهذين الاثنين, وهي جملة استئنافية, وهي في الحقيقة جواب عن سؤال مقدّر, كأنهما قالا: لمَ توجعن؟ قال: لأنكما ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله (ﷺ)[5]، قال العسقلاني (ت852هـ) [6]: وفي رواية الإسماعيلي (برفعكما أصواتكما) وهو يؤيد ما قدّرناه.

(1) صحيح البخاري: 17/1.
(2) المصدر نفسه: 17/1.
(3) ينظر: عمدة القاري: 252/1, ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 93/8.
(4) صحيح البخاري: 101/1.
(5) عمدة القاري: 249/4.
(6) فتح الباري: 561/1.

و"أما إنكار عمر (ﷺ) فلأنهما رفعا أصواتهما فيما لا يحتاجان إليه, من اللغط الذي لا يجوز في المسجد, وإنما سألهما من أين أنتما ليعلم أنهما إن كانا من أهل البلد وعلما أن رفع الصوت في المسجد باللغط فيه غير جائز زجرهما وأدبهما, فلما أخبراه أنهما من غير البلد عذرهما بالجهل" [1].

ومن مظاهر الفصاحة في هذه الجملة أنّه عبّر بالجمع دون التثنية في (أصواتكما) لأن المضاف المثنى معنى إذا كان جزء ما أضيف إليه فالأفصح والأجود أن يذكر بالجمع كما في قوله تعالى: ﭽ ﮓ ﮓ ﮔ ﮕ ﭼ (التحريم: 4).

وهذا ما ذكره سيبويه [2] في باب ما لفظ به مما هو مثنى كما لفظ بالجمع وهو أن يكون الشيئان كل واحد منهما بعض شيء مفردٍ من صاحبه نحو قوله تعالى: ﭽ ﮓ ﮓ ﮓ ﮓ ﮔ ﮕ ﭼ (التحريم: 4)، "وإنما وافق الجمهور على قياس الجمع كراهة اجتماع تثنيتين مع فهم المعنى, ولذلك شرط ألا يكون لكل واحد من المضاف إليه إلا شيء واحد لأنه إن كان له أكثر التبس فلا يجوز في قطعت أذني الزيدين الإتيان بالجمع ولا الإفراد للإلباس" [3].

واشترط النحويون في وقوع الجمع موقع التثنية شروطاً من جملتها أن يكون الجزء المضاف مفرداً من صاحبه نحو (قلوبكما) لأمن الإلباس بخلاف العينين واليدين والرجلين للبس[4]، وإنما فُضّل الجمع على التثنية لأن المتضايفين كالشيء الواحد ؛

(1) ينظر: شرح صحيح البخاري, ابن بطال ابو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك (ت 449هـ). تحقيق: ابو تميم ياسر بن ابراهيم, مكتبة الرشد – السعودية – الرياض, (ط2/ 1423هـ – 2003م): 119/2.

(2) ينظر: الكتاب: 621/3.

(3) همع الهوامع شرح جمع الجوامع, السيوطي, تحقيق: عبدالحميد هنداوي, المكتبة التوفيقية, مصر: 197/1.

(4) الكليات: 337/1.

فكرهوا الجمع بين تثنيتهما, ولأن المثنى جمع في المعنى. وفضل الجمع على الإفراد لأن المثنى جمع في المعنى, والإفراد ليس كذلك, فهو أقل منه دلالة على المثنى [1].

فإذا كان في الجسم شيء واحد لا يتعدد, ولا ينفصل عنه كالرأس, والقلب – والصوت كما في الحديث الشريف – وضممت إليه مثله جاز فيه ثلاثة أوجه:

أولهما: الجمع: وهو الأكثر, نحو: ما أحسن رؤوسكما.

ثانيها: التثنية على الأصل وظاهر اللفظ, نحو: ما أحسن رأسيكما, وأطيب قلبيكما [2].

ثالثها: الإفراد نحو: ما أحسنَ رأسكما، وأطيب قلبكما, وهذا جائز لوضوح المعنى [3].

ومن أمثلة الجملة الاستئنافية المبدوءة بالفعل المضارع الحديث المروي عن أبي هريرة (ﷺ) عن النبي (ﷺ) قال: (السفر قطعة من العذاب يمنع أحَدَكم طعامه وشرابه ونومه فإذا قضى نَهْمَتَه فَلْيُعجّل إلى أهلهِ) [4]، والسفر قطعة من العذاب (والمراد العذاب الدنيوي) [5] أي: جزء منه, والمراد بالعذاب الألم الناشئ عن المشقة، وقوله (ﷺ) (يمنع أحدكم) جملة استئنافية مضارعية, كأنه فصله عمّا قبله بياناً لذلك بطريق الاستئناف, وهو في الحقيقة جواب عمّا يقال لمَ كان السفر كذلك؟ فقال: لأنه يمنع أحدكم طعامه أي: لذة طعامه, أي: وجه التشبيه الاشتمال على المشقة, وقد ورد التعليل في رواية أخرى: (السفر قطعة من العذاب لأن الرجل يشتغل فيه عن صلاته وصيامه)، والمرادُ بالمنع في الأشياء المذكورة ليس منعَ حقيقتها وإنما المراد منع كمالها على ما لا يخفى[6]، و"يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه بنصب الأربعة بنزع

(1) ينظر: اللباب في علل البناء والاعراب, ابو البقاء عبدالله بن الحسين العكبري, تحقيق: الدكتور عبدالإله النبهان, دار الفكر – دمشق, ط1, (1416هـ/ 1995م): 80 , وحاشية الصبان على شرح الأشموني على الفية ابن مالك, محمد علي الصبان: 108/3, والنحو الوافي: 505/3.

(2) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب: 80.

(3) ينظر: النحو الوافي: 150/1-151.

(4) صحيح البخاري: 8/3.

(5) ينظر: فيض القدير: 140/4.

(6) ينظر: فتح الباري: 623/3, عمدة القاري: 138/10.

الخافض على المفعولية لأن (منع) يتعدى لمفعولين الأول (أحدكم) والثاني طعامه, وشرابه عطف عليه, ونومه إمّا على الأول أو الثاني" [1]، وسُمي السفر سفراً لأنه يسفر عن وجوه المسافرين ويظهر أخلاقهم وما كان خافياً منهم, سفرت الشمس سفراً من باب ضرب طلعت [2]، وأصل العذاب في كلام العرب: (الضرب), ثم استعمل في كلّ عقوبة مؤلمة, واستعير للأمور الشاقة [3]؛ "فإن قلت لمَ عبّر بالعذاب دون العقاب, قلت: لكون العذاب أعم؛ إذ العذاب الألم كما تقرر وليس كلّ مؤلم يكون عقاباً على ذنب" [4]، والمنع هو منع كمالات المذكورات (نومه, شرابه, طعامه) لا أصلها فيمنعه كمالها ولذيذها لما فيه من المشقة والتعب ومقاساة الحر والبرد والخوف ومفارقة الأهل والأصحاب وخشونة العيش، فجاءت الجملة الاستئنافية في قوله (ﷺ) (يمنع أحدكم) بياناً وتعليلاً لكون السفر قطعة من العذاب، والنهمة بفتح النون وإسكان الهاء هي الحاجة, والمقصود في هذا الحديث الشريف استحباب تعجيل الرجوع إلى الأهل بعد قضاء شغله ولا يتأخر بما ليس له بمهم[5].

- الجملة الاستئنافية الماضيّة:

وجاء وصل السياق بالجملة الاستئنافية المبدوءة بالماضي في الحديث المروي عن نافع, أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما, كان إذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل, وجعل الباب قبل ظهره, فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريباً من ثلاثة أذرع, صلى يتوخى المكان الذي أخبره به بلال, أن النبي (ﷺ) صلى فيه, قال: (وليس على احدنا بأس إن صلى في أي نواحي البيت شاء)[6].

(1) فيض القدير: 140/4.

(2) ينظر: تهذيب اللغة, أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت370هـ), تحقيق: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي – بيروت, ط1, (2001م): 279/1, ولسان العرب: 38/12.

(3) المصباح المنير: 237.

(4) فيض القدير: 141/4.

(5) ينظر: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 70/13.

(6) صحيح البخاري: 107/1.

فجملة (صلى) استئنافية، و(يتوخى) بالخاء المعجمة أي: يتحرى ويقصد. يقال: توخيت مرضاتك. أي: تحريت[1].

فقد جاء الاستئناف في جملة (صلى) بغير حرف وصلاً لسياق الحديث واتماماً للمعنى, يقول الزمخشري [2] الوصل بغير حرف هو وصل خفي تقديري بالاستئناف للتفنن بالبلاغة كما هو عادة بلغاء العرب, وأقوى الوصلين وأبلغهما (يقصد الوصل بحرف موضوع للوصل كالفاء وبنزعه) الاستئناف وهو باب من أبواب علم البيان تتكاثر محاسنه.

وكذلك جاء الاستئناف النحوي المبدوء بالماضي في الحديث المروي عن زياد بن علاقة, قال: سمعت جرير بن عبدالله يقول يوم مات المغيرة بن شعبة, قام فحمد الله وأثنى عليه, وقال: عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له, والوقار, والسكينة, حتى يأتيكم أمير, فإنما يأتيكم الآن. ثم قال: استعفوا لأميركم, فإنه كان يحب العفو, ثم قال: أما بعد, فإني أتيت النبي (ﷺ) قلت: أبايعك على الإسلام فشرط علي: ((والنصح لكل مسلم)) فبايعته على هذا, ورب هذا المسجد إني لناصح لكم, ثم استغفر ونزل) [3].

فجملة (قام) أي: جرير بن عبد الله (رضي الله عنه) استئنافية لا محل لها من الإعراب جاءت في وصل سياق الحديث الشريف غير مقترنة بحرف، وقوله (فحمد الله) عطف عليه. وفي الحديث تقدير لا يصح الكلام إلا به, فقوله: (سمعت) جملة من الفعل والفاعل, وهنا مفعول محذوف مقدّر بـــ(قول), لأن (جريراً) ذات, والمسموع هو الصوت والحروف, وهو: سمعت قول جرير بن عبدالله أو نحوه, فلما حذت هذا وقع ما بعده تفسيراً له, وهو قوله: (يقول) [4].

---

(1) ينظر: عمدة القاري: 285/4, وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري, القسطلاني: 469/1.

(2) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري, اعتنى به وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: خليل مأمون شيحا, دار المعرفة – بيروت, ط1, (1423هـــ/ 2002م): 400/2.

(3) صحيح البخاري: 21/1.

(4) ينظر: عمدة القاري: 325/1, وارشاد الساري: 152/1.

- الجملة الاستئنافية التذييلية:

ومن مظاهر الجملة الاستئنافية التي لا محل لها من الإعراب التذييل, "وهو يشمل مجيء جملةٍ آخر الكلام لغرضٍ معيّن, وجعلوا من معاني الاستئناف التذييل" [1]. قال السيوطي (911هـ) [2] "أن يؤتي بجملة عقب جملة, والثانية تشتمل على المعنى الأول, لتأكيد منطوقه أو مفهومه, ليظهر المعنى لمن لم يفهمه, ويتقرر عند من فَهِمَهُ". فهي جملة مستقلة بذاتها, لها إسنادها النحوي التام, يؤتي بها للتوكيد والإيضاح والتقرير طلباً للإفهام والوضوح.

يقول التفتازاني [3]: "التذييل يُشترط فيه أن يكون بجملةٍ لا محل لها من الإعراب, فيكون معناه على هذا تعقيب جملة لأخرى لا محل لها من الإعراب للتأكيد. فهي غير مرتبطة نحوياً بما قبلها وإنما لها الإسناد التام اسمية أو فعلية, ولا تكون ببعض جملة". وقد عبّر عنها الزركشي بالاستقلال قائلاً [4]: "أن يؤتى بعد تمام الكلام بكلام مستقل في معنى الأول, تحقيقاً لدلالة منطوق الأول, أو مفهومه, ليكون معه كالدليل, ليظهر المعنى عند من لا يفهم, ويكمل عند من فهمه"، فالجملة المستأنفة استئناف التذييل مستقلة بنفسها غير متوقفة على غيرها, حتى تصلح لأن يتمثل بها وتستحضرها النفوس وتحفظها الأسماع [5].

ومن شواهد التذييل قوله تعالى: چ ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئىچ (البقرة: 153) "فقوله تعالى: (إن الله مع الصابرين)" تذييل في معنى التعليل, أي: اصبروا

(1) من أسرار الجملة الاستئنافية: 136.

(2) معترك الأقران في اعجاز القرآن: 279/1.

(3) مختصر المعاني، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت791هـ), تحقيق: ماهر محمد عدنان عثمان, دار تحقيق الكتاب, اسطنبول – تركيا, ط1, (1439هـ - 2018م): 181.

(4) البرهان في علوم القرآن, بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي (ت794هـ), تحقيق: محمد أبي الفضل ابراهيم, دار المعرفة, بيروت, (1391م): 68/3.

(5) ينظر: التحرير والتنوير: 48/4.

ليكون الله معكم لأنه مع الصابرين" [1]، "والتذييل قسمان قسم لا يزيد على المعنى الأول, وإنما يؤتى به للتوكيد والتحقيق, وقسم يخرجه المتكلم مخرج المثل السائر ليحقق به ما قبله" [2].

ومن الشواهد الحديثية على الجملة الاستئنافية الواقعة تذييلاً ما روى عن عطاء, قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما, يقول: سمعت النبي (ﷺ) يقول: (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً, ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب, ويتوب الله على من تاب)[3].

في الحديث "ذم الحرص على الدنيا وحب المكاثرة بها والرغبة فيها, ومعنى لا يملأ جوفه إلا التراب أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره, وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا ويؤيده قوله (ﷺ) (ويتوب الله على من تاب), وهو متعلق بما قبله ومعناه أن الله (ﷻ) يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات" [4]، وجاءت جملة التذييل (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب). فهي جملة فعلية تامة المعنى والاسناد مستقلة نحوياً, فيها أسلوب الاستثناء المفرغ ف(لا)حرف نفي, (يملأ)فعل مضارع مرفوع, (جوف) مفعوله به, (إلا) أداة استثناء ملغاة, (التراب) فاعل مرفوع، قال الطيبي (ت743هـ) [5]: "وموقع قوله: ((لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب)) موقع التذييل والتقرير للكلام السابق, ولذلك أعاد ذكر ابن آدم ونيط به حكم أشمل وأعم, كأنه قيل: ولا يشبع من خلق من التراب إلا بالتراب"، ووصفه ابن بطال (ت449هـ) بالمثل, قائلاً [6]: "وأشار

(1) المصدر نفسه: 53/2.

(2) تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، ابن أبي الاصبع المصري (ت654هـ), تحقيق: الدكتور حنفي محمد شرف, لجنة إحياء التراث الإسلامي, ط1: 111.

(3) صحيح البخاري: 92/8.

(4) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 139/7-140.

(5) الكاشف عن حقائق السنن, الطيبي: 394/9 وينظر: فتح الباري: 255/11, وعمدة القاري: 46/23, وإرشاد الساري: 250/9.

(6) شرح صحيح البخاري لابن بطال: 160/10.

"وأشار النبي محمد (ﷺ) بهذا المثل إلى ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد فيها, ولذلك آثر أكثر السلف التقلل من الدنيا والقناعة والكفاف فراراً من التعرض لما لا يعلم كيف النجاة من شر فتنته".

المحور الثاني:

- الجملة الاستئنافية المحتملة:

ويقصد بها تلك الجمل التي تحتمل الاستئناف وغيره، ويمكن تقسيمها حسب الاحتمال إلى:

- بين الاستئنافية والحالية:

من شواهد ذلك ما ورد في الحديث المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما, (أنه قال: إن أم الفضل سمعته وهو يقرأ: چک گ چ (المرسلات: 1). فقالت: يا بني, والله لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة إنها لآخر ما سمعت من رسول الله (ﷺ) يقرأ بها في المغرب)[1]؛ فجملة (يقرأ) إما حال وإما استئناف, وعلى الحال يحتمل سماعها منه (ﷺ) القراءة بعد ذلك, وعلى الاستئناف لا يحتمل[2]، ولما كان الحال بياناً لهيئة المفعول وصفته فيكون المراد تقييد آخر ما سمعته من الرسول (ﷺ) في صلاة المغرب, ولا يعني أنها آخر ما سمعته يقرأ خلال حياته إذ تقييد كون الآخر (آخر ما سمعت) بكونه في وقت المغرب لا يعني أنها لم تسمع منه شيئاً من القرآن بعد ذلك. فجملة الحال (يقرأ) قيد لسماعها الأخير, أما صاحب الحال فهو رسول الله (ﷺ).فالحال وصف لصاحبه قيد لعامله، بخلاف التوجيه على الاستئناف فإنه بيان لذات المسموع وليست قيداً, بل استأنفت الكلام وبينت أن ذلك السماع الأخير كان في وقت الغروب, جواباً عن ذلك السؤال المقدّر.

(1) صحيح البخاري: 152/1.

(2) الكواكب الدراري في شرح البخاري, محمد بن يوسف الكرماني (ت786هـ), اعتنى به وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عثمان, دار الكتب العلمية – بيروت, ط1, (2010م): 449/3.

وقبل أن نعرض الأحاديث الشريفة التي يحتمل توجيه الجملة فيها أكثر من وجه لا بد أن نشير إلى مسألة مهمة وهي الفرق بين ما تقتضيه الصنعة النحوية وما يتطلبه معنى النص ومقصده؛ بمعنى أنه يصح التوجيه الإعرابي من حيث الصنعة النحوية لكنه ضعيف من حيث المعنى بعيد عن مقصد النص, أو صحيح وقوي من حيث المعنى لكنه ضعيف من حيث الصنعة النحوية, وأعلاها أن يكون قوياً من حيث الصنعة ومتناسقاً مع مقصد النص ومعناه المقصود والمسوق له [1].

ومن شواهد الجملة بين الاستئناف والحال ما وجدناه في الحديث المروي عن عطاء بن يزيد الليثي عن أيوب الأنصاري: (أن رسول الله (ﷺ) قال: لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال, يلتقيان: فيعرض هذا ويعرض هذا, وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) [2].

قوله: (فيعرض) بضم الياء من إعراض الوجه [3]. قال النووي [4]: "فيعرض هذا ويعرض هذا, وفي رواية فيصد هذا ويصد هذا, وهو بضم الصاد ومعنى يصد يعرض أي:يوليه عرضه بضم العين, وهو جانبه, والصد بضم الصاد وهو أيضاً الجانب والناحية".

قال القسطلاني (ت923هـ) [5]: "(يلتقيان) ولأبي ذر عن الكشميهني: فيلتقيان بزيادة فاء في أوله (فيعرض هذا) عن أخيه المسلم (ويعرض هذا) الآخر كذلك, ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استئنافية بيان لكيفية الهجران, ويجوز أن يكون حالاً من فاعل يهجر ومفعوله معاً".

---

(1) نظرات نحوية، أ.د. محمد ذنون يونس، رقم النظرة :٤٢٤، متاحة على شبكة الإنترنت (الفيسبوك).

(2) صحيح البخاري: 21/8.

(3) عمدة القاري: 143/22.

(4) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 117/16.

(5) ارشاد الساري: 53/9.

يقصد القسطلاني جملة (يلتقيان) فالاستئناف بيان للفعل وهو الهجران, فجاءت الجملة استئنافية لبيان الموقف وتجسيده وعرضه كأنه موقف حيٌّ بترتيب أحداثه, إذ يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا, فالفاء ما قبلها يفضي إلى ما بعدها, وتفيد التعقيب وهو الإعراض حال الالتقاء, مع تشربها معنى السببية أي: فيعرض هذا ويعرض هذا لأنهما لا يريدان اللقاء.

فالاستئناف بدأ كلاماً جديداً بيّن ذات الهجران المقصود في الحديث الشريف وماهيته وحقيقته, فكأن سائلاً سأل: وما الهجران المنهي عنه؟ فبيّن (ﷺ) بجملة مستأنفة جامعة مانعة مبيناً ذاته وحقيقته, بتعريفه وإزالة الغموض عن مفهومه وبَيانه. فالجملة الاستئنافية اعطت بياناً للفعل. أمّا التوجيه على الحال فهو بيان للفاعل والمفعول فكأن السائل هنا يعرف الهجران لكن يسأل عن صفته وحاله. ولعل مقصد الحديث أن يبين الفعل ويشرح طبيعة الهجران المنهي عنه, فالاستئناف أرجح.

ونكمل إعراب سياق الحديث لتتضح الصورة ويتجسد المعنى أكثر, يقول القسطلاني[1] في توجيه جملة "(وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) يبدأ أخاه بالسلام : عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى لما يفهم منها أن ذلك الفعل ليس بخبر, وعلى القول بأن الأولى حال, فهذه الثانية عطف على قوله (لا يحل)"، ويعني أنه على الاستئناف يكون عطف (وخيرهما ...) على جملة (يلتقيان) وهناك خطأ في الطبعة: (خير) بالياء وليس (خبر) بالباء, وأن فعل الهجر ليس حسناً بدليل أنه عطف على جملة (يلتقيان) مبيناً أن الأفضلَ من يبدأ بالسلام، وأما على توجيه (يلتقيان) على الحالية, فلا يمكن عطف (وخيرهما) عليه, فجملة (خيرهما) لا ترتبط بالحال (يلتقيان), لأنه لا يفيد المعطوف معنى الحالية, فلا معنى لتوجيهها بالعطف على الحال؛ فكيف يعرض أحدهما عن الآخر ويكون حالهما أن خيرهما الذي يبدأ بالسلام. بل يكون عطفها على جملة (لا يحل) فكأنه أخبر بخبرين الأول: لا يحل, والثاني: وخيرهما, ولو جعل عطفاً على الحال يكون خبراً واحداً وهو (لا يحل), ويكون الحال وما عطف عليه بياناً لحاله

(1) المصدر نفسه: 54/9.

وصفته, ولكن لا علاقة للعطف بالحال (يلتقيان). فكأنه أرشد إلى الحرمة أولاً وهو النهي, ويكون الصلح مستفاداً من النهي لأن النهي عن الشيء أمر بضده, وأفاد العطف خبراً جديداً وهو أن خير الطرفين من يبدأ بالصلح. أي: إنّه (ﷺ) أرشد إلى الحرمة أولاً, والى الصواب ثانياً, وإن ذلك الصواب يكون أفضل للبادئ, بجملة اسمية خبرية ثرية بالدلالات؛ فلم يقل ويجب أن يبدأ أحدهما بالسلام لإزالة الخصومة, وإنما حرّض وحث وشجع على المسارعة بإبداء السلام والمصالحة وأعطى الأفضلية بالخير للبادئ: (وخيرهما الذي يبدأ بالسلام).

وأمّا على توجيه جملة (يلتقيان) على الاستئناف يكون (وخيرهما) معطوفاً عليه, فيكون بياناً بدوره لفعل الهجر وكيفية فعل الصواب من اختصاص الأفضلية بالبادئ. فعطف جملة اسمية على جملة فعلية في نص متماسك ثري بالدلالات, إذ بيّن ذات الهجران التقاء فإعراض من الشخصين, ويعطف عليها جملة (وخيرهما) بياناً للمصالحة بالسلام, وحثاً وتحريضاً للإسراع إليها بإعطاء الخيرية للبادئ بها. فكان العطف على الأقرب في السياق.

وأما على توجيه جملة (يلتقيان) على الحالية فيكون عطف (خيرهما) على جملة (لا يحل) فيكون العطف على الأبعد في السياق.

ومن الأحاديث النبوية الشريفة التي جاء فيها احتمالية توجيه الجملة على الاستئناف والحالية قوله (ﷺ): (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر, يفر بدينه من الفتن) [1]، ويوشك بضم الياء وكسر الشين أي: يسرع ويقرب [2]، (غنم) الغنم اسم مؤنث موضوع لجنس الشاء يقع على الذكور وعلى الإناث جميعاً [3]، وإن قيل ما وجه كون الغنم خير مال المسلم؟ أجيب بأنه لما كان فيها من الجمع بين الرفق والربح وصيانة الدين, كانت خير الأموال التي يُعنى بها

(1) صحيح البخاري: 13/1.

(2) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 29/11-30.

(3) ينظر: الصحاح: 1999, والمصباح المنير: 454, وتاج العروس: 187/33.

المسلم [1]، و(يتبع) "بتشديد التاء وتخفيفها, فالأول: من باب الافتعال, من: اتبع اتباعاً, والثاني: من تبع بكسر الباء يتبع بفتحها تبعاً بفتحتين وتباعة بالفتح, يقال: تبعت القوم إذا مشى خلفهم, أو مروا به فمضى معهم" [2]، و"شعف الجبال: هذا هو المشهور بالشين المعجمة والفاء مفتوحتين, وهي: رؤوسها وأطرافها" [3]، "فالشعفة بالتحريك: رأس الجبل والجمع شعف وشعوف وشعفات, وهي رؤوس الجبال"[4]. وشعفة كلّ شيء أعلاه [5]. ومواقع القطر: أي مواضع نزول القطر, أي: المطر [6]، والفعل (يفرّ) من فرّ فراراً ومفراً إذا هرب, والفتن جمع فتنة, وأصل الفتنة الاختبار وكثر استعماله في أبواب المكروه [7].

ونقل العسقلاني [8] عن الكرماني (ت786هـ) في توجيه جملة (يفر بدينه) أن هذه الجملة حالية وذو الحال الضمير المستتر في (يتبع) أو المسلم إذا جوزنا الحال من المضاف إليه فقد وجد شرطه وهو شدة الملابسة وكأنه جزء منه واتحاد الخير بالمال واضح. ويجوز أن تكون الجملة استئنافية وهو واضح.

وكذلك أورد محمد شمس الدين آبادي [9] توجيه الكرماني, وهذا ما وجه به العيني أيضاً قائلاً [10]: "جملة (يفر) من الفعل والفاعل وهو الضمير المستتر فيه الذي يرجع إلى المسلم, وهو في محل النصب على الحال, إما من الضمير الذي في (يتبع) أو من

(1) عمدة القاري: 164/1.
(2) المصدر نفسه: 162/1.
(3) مشارق الأنوار على صحاح الآثار, القاضي عياض: 226/2.
(4) الصحاح: 1381/4.
(5) النهاية في غريب الحديث: 481/2.
(6) ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 102/1.
(7) عمدة القاري: 168/1.
(8) ينظر: فتح الباري: 42/13.
(9) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داؤد, محمد شمس الحق آبادي (ت1329هـ), دار الكتب الكتب العلمية – بيروت, ط2, (1995م): 234/11.
(10) عمدة القاري: 162/1.

المسلم, ويجوز وقوع الحال من المضاف إليه نحو قوله تعالى: چ گ گ گ گچ (النساء: 125) فإن قلت إنما يقع الحال من المضاف إليه إذا كان المضاف جزأً من المضاف إليه أو في حكمه كما في: رأيت وجه هند قائمة فإنه يجوز, ولا يجوز قولك: رأيت غلام هند قائمة, والمال ليس بجزء للمسلم, قلت: المال لشدة ملابسته بذي المال كأنه جزء منه, وكذلك الملة ليست بجزء لإبراهيم حقيقة, وإنما هي بمنزلة الجزء منه, ويجوز أن تكون هذه الجملة استئنافية, وهي في الحقيقة جواب سؤال مقدّر, ويقدر ذلك بحسب ما يقتضيه المقام". وكذلك أورد السيوطي [1] التوجيهين.

و"يجوز مجيء الحال من المضاف إليه إذا كان المضاف جزءاً من المضاف إليه أو مثل جزئه في صحة الاستغناء بالمضاف إليه عنه, فمثال ما هو جزء من المضاف إليه قوله تعالى لِنُنذِرَ نَحۡنُ نُحۡيِۦ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَنَكۡتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمۡۚ ﴿١٢﴾ (الحجر: 47) فاخواناً حال من الضمير المضاف إليه صدور, والصدور جزء من المضاف إليه, ومثال ما هو مثل جزء المضاف إليه في صحة الاستغناء بالمضاف إليه عنه, قوله تعالى: لِنُنذِرَ لَقَدۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ عَلَىٰٓ أَكۡثَرِهِمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٧٠﴾ (النحل: 123), فحنيفاً حال من ابراهيم والملة كالجزء من المضاف إليه إذ لا يصح الاستغناء بالمضاف إليه عنها, فلو قيل في غير القرآن أن اتبع ابراهيم حنيفاً لصح" [2].

وقوله: (يفر بدينه من الفتن) أي يهرب بسببه, أو مع دينه من الفتن طلباً لسلامته لا لقصد دنيوي [3]. "فالباء للسببية وكلمة (من) في قوله (ﷺ) (من الفتن) ابتدائية, تقديره يفر بسبب دينه ومنشأ فراره الدين, ويجوز أن تكون الباء للمصاحبة كما في قوله تعالى: چ ې ې ى چ (هود: 48) أي: معه" [4].

- بين الاستئنافية والنعتية:

---

(1) ينظر: عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد, جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي, تحقيق: الدكتور سلمان القضاة, دار الجيل – بيروت, (1414هـ/ 1994م): 361/2.

(2) شرح الفية ابن مالك, ابن عقيل: 269/2.

(3) ينظر: ارشاد الساري: 102/1, 308/5.

(4) عمدة القاري: 163/1.

وقد يحتمل توجيه الجملة في الحديث الشريف أكثر من احتمال اعتماداً على السياق النحوي, وهذا ما وجدناه في الحديث المروي عن أبي هريرة (ﷺ), أنه كان يقول: (شر الطعام طعام الوليمة, يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء, ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله (ﷺ)) [1] جملة (يُدعى) لها أكثر من توجيه. ففي قوله (شر الطعام) قال الكرماني[2]: فإن قلت: ما معنى قوله شر مطلقاً وقد يكون بعض الأطعمة شراً منها. ثم أجاب بأن المراد شر أطعمة الولائم طعام وليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء.

قال القاضي البيضاوي: أي من شر الطعام فإن من الطعام ما يكون شراً منه كما يقال شر الناس من أكل وحده, أي: من شرهم, وإنما سمّاه شراً لما ذكر عقبه فكأنه قال: شر الطعام طعام الوليمة التي شأنها ذلك، فاللفظ وإن أطلق فالمراد به التقييد بما عقبه وكيف يريد به الإطلاق وقد أمر باتخاذ الوليمة وأوجب إجابة الداعي وترتب العصيان على تركها [3]، ويبدو أن المراد من الوليمة وليمة العرس فإنها إذا أطلقت من غير تقييد أنصرف إلى وليمة العرس [4]. لأنها المعهودة فأسماه شراً على الغالب من أحوال الناس فيها [5].

وفي توجيه جملة (يدعى) آراء تقوم على أدلة, قال الطيبي [6]: "التعريف في (الوليمة) للعهد الخارجي إذ كان من عادتهم مراعاة الأغنياء وتخصيصهم بالدعوة, وتطييب الطعام لهم وإيثارهم, ورفع مجالسهم وتقديمهم, وغير ذلك مما هو الغالب في الولائم. وجملة (يُدعى) على الاستئناف بيان لكونها شر الطعام فلا يحتاج إلى

(1) صحيح البخاري: 25/7.
(2) ينظر: الكوكب الدراري: 339/9.
(3) ينظر: عمدة القاري: 160/2, وفيض القدير: 158/4.
(4) ينظر: فتح الباري: 245/9 وسبل السلام, محمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني (ت1182هـ), دار الحديث: 240/3.
(5) فيض القدير: 158/8.
(6) الكاشف عن حقائق السنن: 326/6.

تقدير (من) لأن الرياء شرك خفي"، وتبعه العيني [1] في هذا التوجيه وعرض رأيه المناوي [2]. والحاصل أنه ليس شر الطعام لذاته بل لما يعرض له من سوء حالاته وصفاته.

فالتوجيه الأول لجملة (يدعى) على الاستئناف, والتعريف في (الوليمة) للعهد الخارجي. فـــ(ال) العهدية تدخل على النكرة تفيدها درجة من التعريف تجعل مدلولها فرداً معيناً بعد أن كان مبهماً شائعاً, وقد يكون السبب من تعريف النكرة المقترنة بال العهدية هو أن (أل) تحدد المراد من تلك النكرة وتحصره في فردٍ معين تحديداً أساسه علم سابق في زمن انتهى قبل زمان التكلم, ومعرفة قديمة في عهد مضى قبل النطق وليس اساسه ألفاظاً مذكورة في الكلام الحالي, وذلك العلم السابق ترمز إليه (أل) العهدية وتدل عليها كأنها عنوانه [3]؛ فـــ(ال) في الوليمة هي العهدية فتدل على الوليمة المعهودة إذ كان من عادتهم دعوة الأغنياء وترك الفقراء, فجاءت جملة (يدعى) استئناف بيان لهذا الشر فأراد الحديث الشريف تعليل كونها شراً, وقد تكون هذه الوليمة هي وليمة العرس فهي المعهودة عند الإطلاق, فاسماه شراً على الغالب من أحوال الناس فيها, فكأن الحديث تحذير من تلك الخصلة حتى يتجنب الداعي ذلك المعهود.

ووجه الزركشي (ت749هـــ) جملة (يدعى) أنها في موضع الصفة للطعام, وقال الدماميني: الظاهر أنها صفة للوليمة, على أن تجعل اللام جنسية مثلها في قوله: ولقد أمر على اللئيم يسبني, ويُستغنى حينئذٍ عن تأويل تأنيث الضمير على تقدير كونها صفة للطعام [4]، وما ذهب إليه الزركشي قد يحمل على تأنيث المضاف, وهو

(1) ينظر: عمدة القاري: 160/9.

(2) ينظر: فيض القدير: 158/8.

(3) ينظر: النحو الوافي: 388/1.

(4) ينظر: تعقيبات الدماميني في كتابه مصابيح الجامع الصحيح على الإمام بدر الدين الزركشي في في كتابه التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح في القضايا النحوية والصرفية واللغوية: علي بن سلطان الحكمي, دار البخاري – المدينة, ط1, (1416هـــ - 1995م): 72-73.

(طعام) لإضافته إلى المؤنث وهو (الوليمة), إذ شرط اكتساب المضاف من المضاف إليه التأنيث موجود في التركيب, فيصح حذفه وإحلال المضاف إليه محله, فلو قيل: شر الطعام الوليمة لكان وفق قُطِعُت أصابعه من قولهم: قطعت بعض أصابعه، و: "قد يكتسب المضاف المذكر من المؤنث المضاف إليه التأنيث بشرط أن يكون المضاف صالحاً للحذف وإقامة المضاف إليه مقامه, ويفهم منه ذلك المعنى نحو قطعت بعض أصابعه فصح تأنيث (بعض) لإضافته إلى أصابع وهو مؤنث لصحة الاستغناء بأصابع عنه فتقول قطعت أصابعه" [1]، وهذا الشرط ينطبق على الحديث الشريف.

يقول المعربون على سبيل التقريب الجمل بعد النكرات صفات وبعد المعارف أحوال[2]؛ فإذا حملنا جملة (يدعى) على الصفة فلا بد من توجيه (ال) في الوليمة على الجنسية حتى تعامل معاملة النكرة. فإنه يجوز نعت المعرف بالالف واللام الجنسية بالجملة [3]، "و(ال) الجنسية هي التي تدخل على الجنس, ولا يراد بها فرد معين من أفراد الجنس كما في العهدية, فإن (أل) العهدية يراد بمصحوبها واحد بعينه من أفراد الجنس, بخلاف (ال) هذه فإذا قلت مثلاً (الغزال أسرع من الذئب) فأنت لا تقصد به غزالاً واحداً معيناً" [4]؛ فإذا حملنا (ال) في الوليمة على الجنسية أي جنس الولائم وعمومها شر إذا كانت صفتها انها يدعى إليها الاغنياء ويترك الفقراء, فتكون جملة (يدعى) صفة للوليمة و(ال) جنسية فيها, ويجوز نعت (ال) الجنسية بالجملة.

وعلى توجيه الطيبي لجملة (يدعى) على الاستئناف, تحمل (ال) في الوليمة على العهدية, أي الوليمة المعهودة المعروفة, وربما كانت وليمة العرس فهي المقصودة

(1) شرح الفية ابن مالك, بهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني (ت769هـ), تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد, دار الفكر – سوريا, (1405هـ/ 1985م): 3/49-50

(2) مغني اللبيب: 1/560.

(3) شرح الفية ابن مالك، ابن عقيل: 3/196.

(4) معاني النحو, الدكتور فاضل صالح السامرائي, دار السلاطين – عمّان, ط1, (1431هـ/ 2010م): 1/106.

عند الإطلاق, فتكون جملة (يدعى) استئناف بيان لسبب الشر فيها, فجاء هذا الحديث للنهي عن هذا الفعل والتنبيه على شره.

وربما كان توجيه الاستئناف أولى لأنها تفيد التعليل للتحذير من تلك الخصلة, أما التوجيه على الصفة فممكن لكنها لا تفيد التعليل؛ لأن الصفة للكشف والتوضيح فهي صفة لطعام الوليمة الذي تميز بهذا الوصف, والغاية تعليل كونها شر الأطعمة حتى يتجنب الداعي ذلك المعهود.

ويمكن توجيه الجملة على الحالية لأن (ال) في الوليمة تنصرف إلى المعهود أكثر من الدلالة على الحقيقة والجنس والماهية.

كما جاءت رواية أخرى للحديث (يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من يأباها) فوجه ابن حجر العسقلاني [1] الجملة في موضع الحال لطعام الوليمة. وقال البيضاوي: "يحتمل أن قوله يمنعها إلخ صفة للوليمة على تقدير زيادة اللام أو كونه للجنس حتى يعامل المعرف معاملة المنكر" [2].

فالوصفية تقيد الموصوف فتكون جملة (يدعى) صفة الوليمة المقيدة بهذا الوصف فكأن الوليمة تكون شراً بهذه الصفة, وأما الحالية فتكون قيداً للشر المنسوب للوليمة، و"قوله (ومن ترك الدعوة) حال والعامل يدعى يعني: يدعى الأغنياء لها والحال أن الاجابة واجبة" [3]،"(ومن ترك الدعوة)أي اجابتها من غير معذرة (فقد عصى الله ورسوله) وإنما عصى الله تعالى لأن من خالف رسول الله فقد خالف أمر الله تعالى"[4]. "وليس يحرم الطعام بدعوة الأغنياء وترك الفقراء, وإنما المحرم فعل صاحب الطعام فيه إذا تعمد ذلك" [5]؛ فالمدعو يجيبها بنية عدم الترفع عن الداعي وأنه لا علاقة للمدعو بنية الداعي, فالأثم على الداعي وأمّا المدعو فتجب إجابته.

(1) ينظر: فتح الباري: 245/9.

(2) فيض القدير: 158/8.

(3) عمدة القاري: 160/14.

(4) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح،علي بن سلطان القاري: ٣٤١/٤.

(5) شرح ابن بطال: 290/7.

فالأمر بها متحتم لما في إجابتها من المصالح. وربما يكون السبب أن القصد من وليمة العرس الإشهار بالعرس وهي الغاية المقصودة من الوليمة, وعند تركها تفوت هذه الغاية، "والحاصل أن الكلام في مقامين بيان ما جبل عليه الناس في طعامها وهو الرياء, وما جبلوا عليه في إجابتها وهو التواصل والتحابب" [1].

- بين الاستئنافية والجزائية:

ووجدنا أكثر من توجيه للجملة في حديث رسول الله (ﷺ) المروي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما, قال: كنا في غزاة – قال سفيان: مرة في جيش – فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار, فقال الأنصاري: يا للأنصار, وقال المهاجري: يا للمهاجرين, فسمع ذلك رسول الله (ﷺ) فقال: (ما بال دعوى الجاهلية) قالوا: يا رسول الله, كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار, فقال: ((دعوها فإنها منتنة)) فسمع بذلك عبدالله بن أبي, فقال: فعلوها, أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل, فبلغ النبي (ﷺ) فقام عمر فقال: يا رسول الله: دعني أضرب عنق هذا المنافق, فقال النبي (ﷺ): ((دعه, لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه))[2]، فقوله (ﷺ) (دعه): يقال: ذَر ذا, ودع ذا بمعنى أترك, وفي الأمر: دعه [3]، وأمّا توجيه قوله (ﷺ) (لا يتحدث) فبالرفع على الاستئناف, ويجوز الكسر على أنه جواب (دعه)[4]، ويقصد بجواز الكسر على أنه جواب (دعه), أي: مجزوم على الجزاء وكسر لالتقاء الساكنين, فهو: جزاء الشرط, جُزم لوقوعه في جواب الأمر (دعه).

(1) فيض القدير: 158/8.

(2) صحيح البخاري: ١٨٦١/٤

(3) ينظر: تهذيب اللغة: 87/3.

(4) ينظر: عمدة القاري: 241/1, 241/19, وتحفة الأَحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلي محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري (ت1353هـ), دار الكتب العلمية – بيروت: 155/9.

جاء في الكتاب [1]: "هذا باب من الجزاء, ينجزم فيه الفعل إذا كان جواباً لأمر ... فأما ما انجزم بالأمر فقولك: ائتني آتك"، ويجوز اقتران جواب الشرط بـــ(لا) النافية من غير الفاء الرابطة للجواب كما جاء في هذا الحديث الشريف (دعه لا يتحدث) [2]، وإن لم يقصد الجزاء رفع قطعاً على الاستئناف [3] كقول الشاعر [4]:

وقَـــالَ رائِـــدُهُم أرسُـــوا نُزَاوِلهـــا فكُـــلّ حتْـــف امْـــرِئ يجـــري بمقـــدَارِ

برفع (نزاولها) استئناف. ولم يجعل مجزوماً جواباً للأمر لأن الغرض تعليل الأمر بالإرساء بالمزاولة, والأمر في الجزم بالعكس, أعني يصير الإرساء علة للمزاولة كما في أسلم تدخل الجنة, لأن الشرط علة في الجزاء وتقدير الكلام عليه إن وقع الإرساء نزاولها [5]. "والضمير في نزاولها للحرب, أي: قال رائد القوم ومقدمهم أقيموا نقاتل فإن موت كلّ نفس يجري بمقدار الله وقدره لا الجبين ينجيه ولا الإقدام يرديه" [6].

فالشرط حدثان يتوقف ثانيهما على الأول (إن تدرس تنجح), فالنجاح مرتبط بالدراسة ومتوقف عليها فإذا تمت الدراسة حصل النجاح وكذلك العكس إذا لم تتم لم يحصل النجاح، "والطلب أظهر في تضمن معنى الشرط إذا ذكر بعده ما يصلح للجزاء من الخبر, وذلك لأن كلّ كلام لابدّ فيه من حامل للمتكلم به عليه. وأمّا الحامل على الكلام

---

(1) 449/1.

(2) ينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب, أبو محمد عبدالله جمال الدين بن هشام الأنصاري (ت761هـ), رتبه وعلّق عليه وشرح شواهده: عبدالغني الدقر, مؤسسة الرسالة – بيروت, ط2, (1414هـ/ 1994م): 141-142.

(3) ينظر: المفصل في صنعة الاعراب, أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت538هـ), تحقيق: الدكتور علي بو ملحم, مكتبة الهلال – بيروت, ط1, (1993م): 334/1.

(4) الشاعر هو الاخطل, والبيت من شواهد سيبويه: 96/3, ولم أجده في ديوان الأخطل.

(5) ينظر: المطول, سعدالدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت792هـ). تحقيق الدكتور عبدالحميد الهنداوي, دار الكتب العلمية – بيروت, ط3, (1434هـ – 2013م): 251/1.

(6) خزانة الادب ولب لباب لسان العرب, عبدالقادر بن عمر البغدادي (ت 1093هـ), تحقيق: محمد نبيل طريفي, وإميل بديع يعقوب, دار الكتب العلمية – بيروت, ط1, (1998م): 92/9.

الطلبي فكون المطلوب مقصوداً للمتكلم, إما لذاته, أو لغيره. ومعنى كونه مقصوداً لغيره أنه يتوقف ذلك الغير على حصوله, وهذا هو معنى الشرط, أعني توقف غيره عليه"[1]، وهذا يدلك على أن معنى الجزم هو أن يكون الثاني مسبباً عن الأول, وهو المقصود من الشرط, فالمراد من الجزاء أنك تقدره مسبباً عن ذلك الطلب المتقدم, كما أن جزاء الشرط مسبب عن فعل الشرط [2].

يقول صاحب الكتاب [3]: "وإنما انجزم هنا الجواب (إئتني آتك) كما انجزم جواب (إنْ تأتِني) بإن تأتني لأنهم جعلوه معلقاً بالأول غير مستغنٍ عنه, إذا أرادوا الجزاء كما أن (إن تأتِني) غير مستغنية عن (آتك) وزعم الخليل أن هذه الأوائل كلها (يقصد الطلب) فيها معنى (إن) فلذلك انجزم الجواب, لأنه إذا قال: (ائتني آتك) فإن معنى كلامه إن يكن منك إتيان آتك"؛ "فهذا اسلوب شرطي فيه جزاء مترتب على ما قبله ومرتبط به ارتباط الجزاء بالشرط. فقولك: (زرني أكرمك) معناه أن اكرامك له مرتبط بزيارته لك ارتباطاً شرطياً" [4]، فعلى هذا يكون تأويل الحديث الشريف على الجزم: دعه فإن تدعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه, فمعناه أن حديث الناس مرتبط بترك هذا المنافق.

فالجزم مسبب عن الترك فإن عدم حديث الناس يتسبب عن الترك فإن عدم حديث الناس يتسبب عن ترك قتله, وأما الرفع فهو ابتداء كلام جديد ويفيد أيضاً السببية وليس التسبب فيكون عدم حديث الناس سبباً للترك وعلة له, فالرفع بالاستئناف أولى لأن السببية ظاهرة فيكون من إرداف المعلول بالعلة. "فإن الناس ينظرون إلى ظاهر الأمر فيرون واحداً من أصحابه قد قُتل فيظن الظان أنه يقتل أصحابه على غرض أو

(1) شرح كافية ابن الحاجب, رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي (ت688هـ), تحقيق: يوسف حسن عمر, منشورات جامعة قان يونس, بنغازي, ط2, (1996م): 122/1.

(2) ينظر: شرح الفية ابن مالك, الاشموني: 308/3, ومعاني النحو: 13/4-14.

(3) الكتاب: 449/1.

(4) معاني النحو: 11/4.

حقدٍ أو نحو ذلك فينفر الناس عن الدخول في الإسلام" [1] فكان (ﷺ) يصفح ويعفو عمّن يظهر الإسلام ولو كان باطنه خلاف ذلك لمصلحة الاستئلاف وعدم التنفير ولذلك قال: لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه, فلمّا حصل الفتح ودخل المشركون في الإسلام وقلّ أهل الكفر وذلوا أمر بمجاهرة المنافقين [2].

فالرفع كلام مستأنف وفيه معنى السببية وليس التسبب فهم لا يتحدثون عن قتل محمد لأصحابه أصلاً, ولكن إذا قتلته كنت سبباً في حديثهم أن محمداً يقتل أصحابه وكان مدعاة في بادئ الأمر للاعراض والعزوف عن الدخول في الإسلام والتنفير عنه. فعدم حديث الناس ليس (نتيجة تسبباً) لعدم قتل هذا المنافق, وإنما (أتركه ودعه) حتى لا يتحدثون, فإن الناس ما تحدثت عن قتل محمد لأصحابه، فهذه عبارة منفية فهي لم تحدث, وربما قتلك لهذا المنافق سيكون سبباً لتحدثها, فهو بدأ جملة استئنافية خبرية منفية بقوله: (لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه) فهو بالمؤمنين رؤوف رحيم. فدعه فإن قتلته سوف تتحدث الناس, فإذا سألت لماذا يتركه؟ حتى لا تتحدث الناس، فعدم حديث الناس لا يعتمد على ضرب عنق هذا المنافق وإنما هي أصلاً لا تتحدث, ولكن إذا ضربته فسوف تتحدث.

ومثله أيضاً الحديث المروي عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما, أن رسول الله (ﷺ) قال: (لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين, فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم, لا يصيبكم ما أصابهم) [3]. و(المعذبين) بفتح الذال المعجمة وهم أصحاب الحجر قوم صالح عليه السلام, أي لا تدخلوا ديارهم إلا أن تكونوا باكين

(1) الصارم المسلول, تقي الدين ابو العباس احمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية (ت728هـ), تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد: 362/1.

(2) ينظر: فتح الباري: 336/8.

(3) صحيح البخاري: 94.

شفقة وخوفاً من حلول مثل ذلك[1]. "فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والبكاء والاعتبار بهم وبمصارعهم وأن يستعيذ بالله من ذلك"[2].

وتوجيه جملة (لا يصيبكم ما أصابهم), بالرفع لأنه استئناف كلام. وقال بعضهم: والمعنى فيه: (لئلا يصيبكم). قال العيني [3]: الجملة الاستئنافية لا تكون تعليلاً. وقال هذا القائل أيضاً: ويجوز الجزم على أن: لا ناهية وهو أوجه. ردّ العيني: هذا مبني على صحة الرواية بذلك. وقوله: وهو أوجه, غير موجه, لأنه لم يبين وجهه.

قال العسقلاني [4]: "قوله (لا يصيبكم) بالرفع على أن (لا) نافية والمعنى (لئلا يصيبكم), ويجوز الجزم على أنها (ناهية) وهو أوجه وهو نهي بمعنى الخبر. وللمصنف [5] في أحاديث الأنبياء (أن يصيبكم ما أصابهم) أي: خشية أن يصيبكم, ووجه هذه الخشية أن البكاء يبعثه على التفكر والاعتبار فكأنه أمرهم بالتفكر في أحوال توجب البكاء من تقدير الله تعالى على أولئك بالكفر مع تمكينه لهم في الأرض وإمهالهم مدة طويلة ثم إيقاع نقمته بهم وشدة عذابه". ووجه القسطلاني [6] الجملة بالرفع على الاستئناف، وأورد السيوطي [7] ترجيح الزركشي للجزم في الجلمة من غير أن يبين وجه الجزم، وقد يكون توجيهه على الجزم على الجزاء الواقع في جواب النهي, و(لا) نافية في (لا يصيبكم)، والاستئناف أولى لأنه من باب إرداف المعلول بالعلة. والجزم يكون من تقدم العلة على المعلول لأن الشرط سبب في الجزاء والجزاء مسببه, ومحال أن يكون المسبب مقدماً على السبب[8]. فإن العلة من عدم

(1) ينظر: إرشاد الساري: 433/1-434.
(2) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 111/18.
(3) ينظر: عمدة القاري: 191/4.
(4) فتح الباري: 531/1.
(5) صحيح البخاري: 149/4, 81/6.
(6) ينظر: إرشاد الساري: 434/1.
(7) ينظر: عقود الزبرجد: 32/2.
(8) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ابو البركات الانباري,

الدخول إلى مساكن الذين ظلموا (إلا أن تكونوا باكين) هو الخوف من أصابتكم بمثل ما أصابهم، وجسّد معنى التعليل الرفع في الجملة الاستئنافية التي جاءت لبيان العلة والسبب, وهو الخوف فكأن سائلاً سأل ولمَ لا ندخل إلا باكين فجاءت الجملة الاستئنافية لبيان العلة (لا يصيبكم ما أصابهم).

ويؤيد هذا التأويل في المعنى الرواية الأخرى للحديث: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين, أن يصيبكم ما أصابهم) [1]. أي: مخافة الإصابة, كقولك: لا تضرب الأسد أن يفترسك [2]. فقوله: أن يصيبكم بفتح الهمزة, أي: خشية أن يصيبكم أو (حذر) أن يصيبكم كما صرح به في الرواية الثانية [3] (إلا أن تكونوا باكين حذراً, أن يصيبكم مثل ما أصابهم)[4] فحذراً هنا مفعول لأجله يبين سبب حدوث الفعل. ومن خلال دراسة علاقة السبب مع المسبب نجد أن دلالة الفعل المنصوب لا تضرب الأسد أن يفترسك كدلالة الفعل المستأنف ادرس تنجح برفع تنجح, إذا قصدنا تأخير السبب عن المسبب، وقول العسقلاني "الجزم على أن لا ناهية, وهو نهي بمعنى الخبر".

يبدو أن توجيهه على أن (لا) ناهية بمعنى الخبر على تأويل الحديث: لا تدخلوا عليهم إلا أن تكونوا باكين فإن تدخلوا عليهم غير باكين سيصيبكم ما أصابهم, فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لأنه سيصيبكم ما أصابهم. فعدل عن الخبر إلى النهي بـــ(لا), ويقصد بالنهي هنا الدعاء, تستعمل (لا) الناهية في الدعاء, قال سيبويه [5] في باب ما يعمل في الأفعال فيجزمها "واعلم أن هذه اللام ولا في الدعاء بمنزلتها في الأمر

تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد, دار الفكر – دمشق: 165/2.

(1) صحيح البخاري: 149.

(2) إرشاد الساري: 368/5.

(3) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 111.

(4) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـــ), تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي, دار إحياء التراث العربي – بيروت: ٢٢٨٦/٤

(5) الكتاب: 8/3.

والنهي, وذلك قولك: لا يقطع الله يمينك وليجزك الله خيراً". وهنا لابدّ أن تكتب (لا يصبكم) على الجزم.

وربما قصد العسقلاني بالنهي بمعنى الخبر, كما في إحدى تأويلات الآية الكريمة لِتُنذِرَ ﴿٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِيٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِيَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ﴿٨﴾ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ ﴿٥﴾ (فاطر: 8)، "قيل المعنى: أفمن زين له سوء عمله ذهبت نفسك عليهم حسرات, فحذف الجواب لدلالة فلا تذهب نفسك عليهم حسرات" [1]؛ فإن الخبر محذوف لما دلّ عليه, قال الكسائي [2]: والمعنى أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً ذهبت نفسك عليهم حسرات. وقال الازهري [3]: "وهذا نهي معناه الخبر, المعنى: أفمن زين له سوء عمله فأضله الله ذهبت نفسك عليهم حسرات".

ويبدو أن توجيه الاستئناف أولى لما يتوافق مع الرواية بالرفع: (لا يصيبكم), والمعنى من إرداف المعلول وهو عدم الدخول إلى مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين _فكأن سائلاً سأل لمَ لا ندخل إلا باكين؟ _بالعلة وهو مخافة إصابتكم بمثل ما أصيبوا, والعبرة التفكر والتدبر في أحوال الأمم. والله أعلم.

الخاتمة:

بعد الانتهاء من البحث عن الجملة الاستئنافية في صحيح البخاري نوجز أهم نتائجه بالآتي:

1- إن معاني الاستئناف اللغوية تدور حول معنى الابتداء.

2- الحق أن يفصل بين الجملة الاستئنافية والجملة الابتدائية, لأن الاستئنافية هي الجملة تأتي في أثناء الكلام منقطعة عمّا قبلها صناعياً لاستئناف كلام جديد

(1) الايضاح في علوم البلاغة: 83/1, وينظر: مغني اللبيب: 12/1.
(2) ينظر: اعراب القرآن: 362/3, والبحر المحيط: 287/7.
(3) تهذيب اللغة: 168/4.

فهي لابد ان يكون قبلها كلام تام. أمّا الابتدائية فتأتي في بداية الكلام وغيرها من الجمل تبنى عليها وهي لا تبنى على غيرها, والجملة الابتدائية تطلق أيضاً على الجملة المصدرة بالمبتدأ ولو كان لها محل من الإعراب, أمّا الجملة الاستئنافية فلا محل لها من الإعراب.

3- إن جملتي الاستئناف البياني والاستئناف النحوي منقطعتان في الإعراب عن الجملة السابقة لهما, وكلتيهما لا محل لهما من الإعراب لكن جملة الاستئناف البياني تفيد معنىً جديداً له علاقة بالجملة السابقة له, في حين أن جملة الاستئناف النحوي لا علاقة لها معنوياً وإعرابياً بالجملة التي قبلها, والجملة الاستئنافية استئنافاً نحوياً آتية في درج كلام فمن الطبيعي أن تكون مبنية على ما قبلها, جزءاً من التركيب الأكبر للسياق وتتسق معه في أداء معنى النص, ولهذا فمن الصعوبة الفصل بين الاستئناف النحوي والاستئناف البياني فصلاً دقيقاً, إذ لابد من أن يكون الاستئناف بمعناه العام متعلقاً بهيكلية النص وسياقه.

4- كان لشراح الحديث النبوي الشريف جهود نحوية في توجيه الجمل وبيان مواقعها الإعرابية وتأثيرها في توجيه المعنى.

5- ضم الحديث النبوي الشريف الجملة الاستئنافية – التي لها إسنادها النحوي التام – جزءاً من التركيب الابداعي له, لتتسق مع غيرها من الجمل لبيان العلة والسبب منقطعة عما قبلها معنوياً أو متصلة به.

6- كان للسياق النحوي في الحديث الشريف دور في توجيه أنواع الجمل اعتماداً على تناسق السياق النحوي والمعنوي, فقد تشبه الجملة الاستئنافية الجملة الحالية وجملة الصفة, والفصل بين الاستئناف وغيره أمر دقيق عسير أحيانا ً لا يغني فيه الاعتماد على الظاهر إذ لابد من الاحتكام إلى المعنى الحاصل من السياق.

7- ومن مظاهر الجملة الاستئنافية التي لا محل لها من الإعراب التذييل, فهي جملة مستقلة بذاتها, لها إسنادها النحوي التام, يؤتى بها للتوكيد والإيضاح والتقرير طلباً للإفهام والوضوح.

تأتي الجملة الاستئنافية مرفوعة منقطعة عما قبلها نحوياً لبيان العلة والسبب, وتأتي جملة جواب الشرط مجزومة فالشرط حدثان يتوقف ثانيهما على الأول, إن تدرس تنجح, فالنجاح مرتبط بالدراسة ومتوقف عليها فإذا تمت الدراسة حصل النجاح وكذلك العكس, وهذا يدلك على أن معنى الجزم هو أن يكون الثاني مسبباً عن الأول, وهو المقصود من الشرط, فالمراد من الجزاء أنك تقدره مسبباً عن ذلك الطلب المتقدم, كما أن جزاء الشرط مسبب عن فعل الشرط. أما الاستئناف ففيه معنى السببية. فالجزم يكون من تقدم السبب على المسبب, والاستئناف يكون من تأخر السبب عن المسبب.

References

1. Abbas Hassan (d. 1978 AD), **Al-Nahw Al-Wafi**, Al-Hamidi Library, Beirut, 1st edition, (1428 AH / 2007 AD).
2. Abd al-Qadir bin Omar al-Baghdadi (d. 1093 AH), **The treasury of literature and the core of the door to the tongue of the Arabs**, investigation: Muhammad Nabil Tarifi, and Emil Badie Yaqoub, Dar al-Kutub al-Ilmiya - Beirut, 1st edition, (1998 AD).
3. Abd al-Qaher bin Abd al-Rahman bin Muhammad al-Jurjani (d. 471 AH), **Evidence for Miracles**, investigation: Dr. Muhammad al-Tanji, Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut, 1st edition, (1415 AH / 1995 AD).
4. Abu Abdullah Ahmed bin Omar bin Musaed Al-Hazmi, **Explanation of the systems of syntax rules,** the source of the book, audio lessons from the website of Sheikh Al-Hazmi http://alhazme.net: 4/9.
5. Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim Al-Bukhari (d. 256 AH), **Sahih Al-Bukhari,** investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, 1st edition, (1422 AH).
6. Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Muhammad Al-Qastalani (d. 923 AH), **Irshad Al-Sari to explain Sahih Al-Bukhari,** Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut - Lebanon.
7. Abu al-Ali Muhammad ibn Abd al-Rahman ibn Abd al-Rahim al-Mubarakfouri (died in 1353 AH), **The masterpiece of al-Ahwadhi, explained by Jami' al-Tirmidhi,** Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut.
8. Abu al-Baqa Abdullah bin al-Hussain al-Akbari, **Al-Labbab fi Ilal al-Bina' wa Al-I'rab,** investigation: Dr. Abd al-Ilah al-Nabhan, Dar al-Fikr - Damascus, 1st Edition, (1416 AH / 1995 AD).
9. Abu Al-Baqa Ayoub Bin Musa Al-Husseini Al-Kafawi (d. 1094 AH), **Al-Kuliyat (Dictionary of Linguistic Terms and Nuances),** investigation: Adnan Darwish, and Muhammad Al-Masry, Al-Risala Foundation - Beirut (1419 AH / 1998 AD).
10. Abu Al-Barakat Al-Anbari, **Equity in matters of disagreement between the Basran and Kufian grammarians**, investigation: Muhammad Mohiuddin Abdul-Hamid, Dar Al-Fikr - Damascus.

11. Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali bin Hajar Al-Asqalani Al-Shafi'i (d. 852 AH), **Fath Al-Bari Explanation of Sahih Al-Bukhari,** investigation, Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Al-Maarifa - Beirut, (1379 AH / 1959 AD).
12. Abu al-Hasan Obaidullah bin Muhammad Abd al-Salam al-Mubarakpuri (d. 1414 AH), **Consideration of the Keys Explanation of the Mishkat al-Masabih,** Publisher: Department of Scientific Research, Call and Ifta - Salafi University - Banaris India, 3rd edition, 1404 AH, 1984 AD.
13. Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Nisaburi (d. 261 AH), **Sahih Muslim**, investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House – Beirut.
14. Abu al-Qasim Jarallah Mahmoud bin Omar al-Zamakhshari (d. 538 AH), **Al-Fa'iq fi Gharib al-Hadith,** investigation: Ali Muhammad al-Bajawi, and Muhammad Abi al-Fadl Ibrahim, 2nd edition, Dar al-Ma'rifah, Beirut.
15. Abu al-Qasim Mahmoud bin Omar al-Zamakhshari (d. 538 AH), **Al-Mufassal fi San'at al-Arab,** investigation: Dr. Ali Bu Melhem, Al-Hilal Library - Beirut, 1st edition, (1993 AD).
16. Abu Al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad Al-Jazari (D. 606 AH), **The End in Gharib Al-Hadith,** investigation: Taher Ahmed Al-Zawy, and Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, The Scientific Library - Beirut, (1399 AH / 1979 AD): 1/76.
17. Abu Bakr bin Al-Qasim Al-Anbari (382 AH), **Al-Zahir in the meanings of people's words,** investigation: Dr. Hatem Salih Al-Damen, Dar Al-Rasheed, Iraq, (1399 AH - 1979 AD).
18. Abu Mansour Muhammad bin Ahmed Al-Azhari (d. 370 AH), **Tahdheeb Al-Lugha**, investigation: Muhammad Awad Mereb, Dar Revival of Arab Heritage - Beirut, 1st Edition, (2001 AD).
19. Abu Muhammad Abdullah Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari (d. 761 AH), **Explanation of the golden roots in knowing the words of the Arabs,** arranged and commented on it and explained its evidence: Abdul Ghani Al-Daqr, Al-Risala Foundation - Beirut, 2nd edition, (1414 AH / 1994 AD).

20. Ahmed Al-Hashemi, **Jawaher Al-Balaghah in Meanings, Al-Bayan and Al-Badi',** Documentation: Dr. Youssef Al-Sumaili, Al-Asria Library - Sidon, Beirut, 2nd edition, (1421 AH).
21. Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Muqri Al-Fayoumi (d. 770 AH), **Al-Misbah Al-Munir,** Dar Al-Hadith - Cairo, (1424 AH / 2003 AD).
22. Ali bin Sultan Al-Hakami, **Al-Damamini's comments in his book "Masabah Al-Jami' Al-Sahih" on Imam Badr Al-Din Al-Zarkashi in his book "The Revision of the Words of Al-Jami Al-Sahih" in Grammatical, Morphological and Linguistic Issues**: Dar Al-Bukhari - Al-Madinah, 1st edition (1416 AH - 1995 AD).
23. Ali bin Sultan al-Qari, **Merqat al-Mafatih, Explanation of the Mishkat al-Masabih**.
24. Al-Qadhi Ayyadh, **Mashariq al-Anwar on Sihah al-Athar**.
25. Al-Suyuti, **Ham' Al-Hawame', explaining Jam' Al-Jawami',** investigation: Abdul Hamid Hindawi, Al-Tawfiqiyyah Library, Egypt.
26. Al-Zubaidi, **Taj Al-Arous min Jawahir Al-Qamous.**
27. Amr bin Othman bin Qanbar (Sibawayh) (d. 180 AH), **The book,** investigation: Abd al-Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Jil - Beirut, 1st edition, (1386 AH / 1966 AD).
28. Atheer Al-Din Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf Al-Andalusi (d. 745 AH), **Resorption of multiplication from the words of the Arabs,** investigation, explanation and study: Dr. Ragab Othman Muhammad, review: Dr. Ramadan Abdel-Tawab, Al-Khanji Library - Cairo, 1st edition, (1418 AH / 1998 AD).
29. Atheer al-Din Abu Hayyan Muhammad ibn Yusuf al-Andalusi (d. 745 AH**), Al-Bahr al-Muhit fi al-Tafsir,** investigation: Sheikh Adel Ahmad Abd al-Mawjud, and Sheikh Ali Muhammad Moawad, participated in the investigation: Dr. Zakaria Abd al-Majid al-Nuqi, and Dr. Ahmad al-Najoli al-Jamal, Dar al-Kutub al-Alami - Beirut, 1 edition, (1422 AH - 2001 AD).
30. Ayman Abdel-Razzaq Shawa, **Among the secrets of the appellate sentence, appellate sentences, a Qur'anic linguistic study,** Dar Al-Ghouthani for Quranic Studies - Damascus, 1st edition, (1430 AH / 2009 AD).

31. Badr Al-Din Mahmoud bin Ahmed Al-Ainy (d. 855 AH), **Umdat Al-Qari Explanation of Sahih Al-Bukhari,** Arab Heritage Revival House - Beirut.
32. Badr al-Din Muhammad bin Abdullah al-Zarkashi (d. 794 AH), **Al-Burhan in the Sciences of the Qur'an,** investigation: Muhammad Abi al-Fadl Ibrahim, Dar al-Ma'rifah, Beirut, (1391 AD): 3/68.
33. Bahaa al-Din Abdullah bin Aqeel al-Aqili al-Masri al-Hamadani (d. 769 AH**), Explanation of the Millennium Ibn Malik,** investigation: Muhammad Muhiy al-Din Abd al-Hamid, Dar al-Fikr - Syria, (1405 AH / 1985 AD).
34. **Diwan Labeed bin Rabia bin Malik** (d. 41 AH), 1st edition, (1425 AH - 2004 AD).
35. Fadel Saleh Al-Samarrai, **Meanings of Grammar,** Dar Al-Sultan - Amman, 1st edition, (1431 AH / 2010 AD).
36. Fakhr al-Din Qabawa, **The syntax of sentences and semi-sentences**, New Awqaf House - Beirut, 4th edition, (1983 AD).
37. Haashiyat al-Shanwani on explaining the Introduction to the Arabs, Abu Bakr bin Ismail al-Shinwani (d.
38. Hassan bin Qasim Al-Muradi (d. 749 AH), **Al-Jana Al-Dani in the letters of meanings**, investigation: Fakhr Al-Din Qabawah, and Muhammad Nadim Fadel, Dar Al-Kutub Al-Alami - Beirut, (1992 AD).
39. Hassan Tabl, **The Science of Meanings in the Rhetorical Inheritance**, Al-Iman Library - Mansoura, Egypt, 2nd edition, (1425 AH / 2004 AD).
40. Ibn Abi al-Asba' al-Masri (d. 654 AH), **Editing inscriptions in the industry of poetry and prose and explaining the miraculousness of the Qur'an,** investigation: Dr. Hanafi Muhammad Sharaf, Committee for the Revival of Islamic Heritage.
41. Ibn Battal Abu Al-Hassan Ali bin Khalaf bin Abdul-Malik (d. 449 AH). **Explanation of Sahih Al-Bukhari**, Investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Bookshop - Saudi Arabia - Riyadh, (2/1423 AH - 2003 AD).

42. Ismail bin Hammad al-Jawhari (Died 393 AH), **Al-Sahhah (Taj Al-Lugha wa Sahhah Al-Arabia),** investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, 2nd Edition, Dar Al-Ilm Li'l-Malayyeen, Beirut, (1376 AH / 1956 AD).
43. Jalal al-Din Abd al-Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti, **Similarities and analogues in grammar**, reviewed and presented to him by: Dr. Fayez Tarhini, Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, 2nd edition, (1993 AD).
44. Jalal al-Din Abd al-Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti**, Uqoud Al-Zabarjad on the Musnad of Imam Ahmad,** investigation: Dr. Salman al-Qudah, Dar al-Jil - Beirut, (1414 AH / 1994 AD).
45. Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari, **Mughni al-Labib on the books of Arabs,** Dar Revival of Arab Books, Issa al-Babi al-Halabi and his partners.
46. Jarallah Abu al-Qasim Mahmoud bin Omar al-Zamakhshari, **Al-Kashshaf 'an Haqa'iq Al-Tanzeel wa Uyoun Al-Aqaweel fi Wjouh Al-Ta'weel**. took care of him and extracted his hadiths and commented on him: Khalil Mamoon Shiha, Dar al-Ma'rifah - Beirut, 1st Edition, (1423 AH / 2002 AD).
47. **Lisan Al Arab**.
48. Muhammad Ali al-Sabban, **Al-Sabban's footnote on the explanation of al-Ashmouni on the millennium of Ibn Malik.**
49. Muhammad al-Taher bin Ashour**, Liberation, the correct meaning and enlightenment of the new mind from the interpretation of the glorious book (Interpretation of liberation and enlightenment)**, the Tunisian Publishing House, Libya.
50. Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad al-Hasani al-Kahlani (d. 1182 AH), **Subul al-Salam**, Dar al-Hadith: 3/240.
51. Muhammad bin Yusuf al-Kirmani (d. 786 AH), **Al-Kawakib al-Darari fi Sharh al-Bukhari,** took care of him and extracted his hadiths and commented on him: Muhammad Othman, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, 1st Edition, (2010 AD).
52. Muhammad Dhanoun Younis, **Grammatical Insights,** view number: 424, available on the Internet (Facebook).

53. Muhammad Shams Al-Haq Abadi (d. 1329 AH), **Aoun Al-Ma'bood Explanation of Sunan Abi Daoud,** Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut, 2nd edition, (1995 AD).
54. Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi al-Dimashqi al-Shafi'i (D. 676 AH), **Al-Minhaj in Explanation of Sahih Muslim ibn al-Hajjaj, famous for (Explanation of al-Nawawi on Sahih Muslim),** Arab Heritage Revival House - Beirut, 2nd Edition, (1392 AH).
55. Radhi al-Din Muhammad ibn al-Hasan al-Astrabadi (d. 688 AH), **Explanation of Sufficient Ibn al-Hajib,** investigation: Yusuf Hassan Omar, Qan Yunus University Publications, Benghazi, 2nd Edition, (1996 AD).
56. Saad al-Din Masoud bin Omar al-Taftazani (d. 791 AH), **Mukhtasar al-Ma'ani,** investigation: Maher Muhammad Adnan Othman, Book Investigation House, Istanbul - Turkey, 1st Edition, (1439 AH - 2018 AD).
57. Saad Al-Din Masoud bin Omar Al-Taftazani (d. 792 AH). **Al-Mutawall**, Investigated by Dr. Abdul Hameed Al-Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut, 3rd edition (1434 AH - 2013 AD).
58. Suleiman bin Muhammad bin Omar Al-Bujairmi Al-Masry Al-Shafi'i (d. 1221 AH), **Al-Bajirami's footnote on explaining the curriculum of the students:** Al-Halabi Press (1369 AH / 1950 AD).
59. Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim bin Abdul Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim bin Muhammad Ibn Taymiyyah (d. 728 AH), **Al-Sarim al-Masloul**, investigation: Muhammad Mohiuddin Abdul Hamid: 1/362.
60. Zain al-Din Muhammad bin Abdul Raouf al-Manawi**, Faydh al-Qadeer, Explanation of Al-Jami' Al-Sagheer,** The Great Commercial Library - Egypt, 1st edition, (1356 AH): 2/509.

The Resumption Sentence in Sahih al-Bukhari : Study and Analysis

Abeer Tariq Zahir Al-Hasoud *

Abstract

The research deals with a type of sentences that has no place for parsing, which is the resumption sentence in Sahih al-Bukhari; it is a study and analysis, and the most important semantics and meanings that it contains. This research tries to shed light on the resumption sentence and what it achieves of proactive grammatical purposes and functions Through an applied study of a range of noble prophetic hadiths to understand the resumption sentence and reveal its secrets and its role in guiding the meaning of the noble hadith in line with the syntactic context of the hadith text and to determine the difference between it and other possible sentences in monitoring the meaning achieved by the linguistic and grammatical context so as to realize the desired textual coherence.

Key words: Sentence, Appeal, Sahih Al-Bukhari**.**

*Lect/ Department of Arabic Language/ College of Arts/ University of Mosul.